

جامعة الأزهر

كلية الدراسات الإسلامية والعربية للبنات بالزقازيق
المجلة العلمية

عِصْمَةُ الْأئِمَّةِ عِنْدَ الشَّيْخَةِ الْإِمَامِيَّةِ
(عَرَضٌ وَنَقْدٌ)

إعداد

أ.د/ علي عايد مقدادي

جامعة البلقاء التطبيقية/كلية إربد الجامعية/الأردن

د/ جلال درادكة

أستاذ مساعد/ جامعة البلقاء التطبيقية/ كلية إربد الجامعية /الأردن

د/ ياسر أحمد سالم ربابعة

أستاذ مشارك/ جامعة البلقاء التطبيقية/كلية عجلون الجامعية/الأردن

د/ فائز محمد أبو نجا

أستاذ مشارك/ جامعة البلقاء التطبيقية/ كلية عمان الجامعية /الأردن

(العدد الرابع عشر)

(الإصدار الثاني - ديسمبر)

(١٤٤٦هـ - ٢٠٢٤م)

علمية- محكمة- نصف سنوية

عِصْمَةُ الْأَئِمَّةِ عِنْدَ الشِّيْعَةِ الْإِمَامِيَّةِ
(عَرَضٌ وَنَقْدٌ)

علي غايد مقدادي .

قسم العقيدة والفلسفة، كلية إربد الجامعية، جامعة البلقاء التطبيقية الأردن
ياسر أحمد سالم ربابعة .

قسم العقيدة والفلسفة، كلية عجلون الجامعية، جامعة البلقاء التطبيقية الأردن
البريد الإلكتروني: dr.alimig59@bau.edu.jo
المُلخَص:

يهدف البحث إلى بيان عقيدة العصمة عند الشيعة الإمامية الاثني عشرية، من الذنوب كبيرها ، وصغيرها ، وكذا ، والأخطاء المتعمدة ، والسهوية ، وكذلك النسيان ، وقد استدلوا على عقيدتهم بعصمة الأئمة بعدة آيات ، وكذا بالعديد من الأحاديث والروايات عن الأئمة إضافة إلى أدلة أخرى عقلية ، وقد أوضحت العصمة عندهم من شروط الإمامة وصفاتها ، ومن معتقداتهم الأساسية المعلومة من الدين بالضرورة ، فهم متفقون على أنّ الأئمة معصومون من كل الذنوب كبيرها وصغيرها ، عمداً أو سهواً ، ومن أي نوع من الخطأ والاشتباه طيلة حياتهم ، ولا فرق في ذلك بين سن الطفولة وسن النضج العقلي ، ولا يختص هذا بمرحلة الإمامة ، بل من وقت ولادتهم إلى أن يلقوا الله تعالى ، وإلا ما جازَ قبولُ الشرع عنهم ، فهم وحدهم المبلغون عن الله تعالى ، ولذلك لا تكون الطاعة المطلقة إلا لهم ، والرد عند التنازع لا يكون إلا للذي بلغوه عن ربهم ، ولا طاعة إلا لمن اقتفى أثرهم ، وسار على سننهم ، ومن أجل الوقوف على ظاهرة الغلو والتطرف كان هذا البحث الذي سعينا من خلاله إلقاء الضوء على هذه الظاهرة التي ينبذها الإسلام ولا يقرها ، وكان المنهج المتبع في هذا البحث هو المنهج الاستقرائي التحليلي ، حيث تم الوقوف على مظان كلام الشيعة على عقيدتهم بعصمة الأئمة عندهم ، ثم جمعها وشرحها وتوضيحها ، واشتمل البحث على مقدمة ، وثلاثة

مباحث، المبحث الأول: تعريف العصمة لغة واصطلاحاً، والمبحث الثاني: أدلة القرآن التي استدل بها الشيعة على العصمة ومناقشتها، المبحث الثالث: أدلة السنة التي استدل بها الشيعة على العصمة ومناقشتها، والله تعالى نسأل أن يرزقنا سُبُل الهدى، وأن يُجنبنا موارد الهوى والرّدى، وسُبُل الغواية والعمى، وأن يرزقنا الإخلاص في القول والعمل .

الكلمات المفتاحية : العصمة ، الشيعة ، الإمامية، عرض، نقد.

The Infallibility of Imams According to The Imami Shiites

Ali Ayid Mokdadi.

**Department of Creed and Philosophy, Irbid University
College, Balqa Applied University Jordan.**

Yasser Ahmed Salem Rabah

**Department of Doctrine and Philosophy Ajloun
University College Balqa University Applied Jordan**

Email: dr.alimig59@bau.edu.jo

Abstract:

The research aims to demonstrate the creed of the twelve Imamian Shi'a of large, small sins, as well as deliberate errors, identity, as well as oblivion And they inferred their faith with the infallibility of imams with several verses, as well as many conversations and accounts of imams as well as other mental evidence And their infallibility has become one of the conditions and qualities of Imamah, and one of their basic beliefs, which is necessarily known from religion. They agree that imams are infallible from all sins large and small, Deliberately or inadvertently, and of any kind of mistake and suspicion throughout their life, There is no difference between childhood and mental maturity. This does not relate to the stage of the Imam, but from the time of their birth until they cast God Almighty. They are the only ones who report the Almighty God. And so the absolute obedience is only for them, and the response to the conflict is only for those who reported it to their Lord. and obey only those who traced them, and walked their age In order to identify the phenomenon of hegemony and extremism, we sought to shed light on this phenomenon, which Islam renounces and recognizes. The approach to this research was the analytical

inductive approach, where the Shi 'ah speech on their faith was observed with their infallibility. It was then collected, explained and clarified. The research included an introduction, three investigations, and the first research: Definition of Infallibility Language and Terminology, and Second Research: Quranic Evidence of Shi 'ah Inference and Discussion, Third Research: The evidence of the Sunni that the Shiites have inferred and discussed infallibility, and God Almighty, ask that we have the means of gift, that we avoid the resources of fancy and apostasy, the means of gratification and blindness, and that we have the loyalty to say and act.

Keywords: Infallibility, Shia, Imamiya, Display, Criticism.

المُقَدِّمَةُ

إِنَّ الْحَمْدَ لِلَّهِ نَحْمَدُهُ وَنَسْتَغْفِرُهُ، وَنَسْتَعِينُهُ وَنَسْتَغْفِرُهُ، وَنَعُوذُ بِاللَّهِ مِنْ شُرُورِ
أَنْفُسِنَا وَمِنْ سَيِّئَاتِ أَعْمَالِنَا، مَنْ يَهْدِهِ اللَّهُ فَلَا مُضِلَّ لَهُ، وَمَنْ يُضِلَّهُ فَلَا هَادِيَ
لَهُ، وَأَشْهَدُ أَنْ لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ وَحْدَهُ لَا شَرِيكَ لَهُ، وَأَشْهَدُ أَنَّ مُحَمَّدًا عَبْدُهُ وَرَسُولُهُ،
قَالَ تَعَالَى: ﴿يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا اتَّقُوا اللَّهَ حَقَّ تُقَاتِهِ وَلَا تَمُوتُنَّ إِلَّا وَأَنْتُمْ مُسْلِمُونَ﴾
[آل عمران: ١٠٢]، وَقَالَ سُبْحَانَهُ: ﴿يَا أَيُّهَا النَّاسُ اتَّقُوا رَبَّكُمُ الَّذِي خَلَقَكُمْ مِنْ
نَفْسٍ وَاحِدَةٍ وَخَلَقَ مِنْهَا زَوْجَهَا وَبَثَّ مِنْهُمَا رِجَالًا كَثِيرًا وَنِسَاءً وَاتَّقُوا اللَّهَ الَّذِي
تَسَاءَلُونَ بِهِ وَالْأَرْحَامَ إِنَّ اللَّهَ كَانَ عَلَيْكُمْ رَقِيبًا﴾ [النساء: ١]، وَقَالَ: ﴿يَا أَيُّهَا
الَّذِينَ آمَنُوا اتَّقُوا اللَّهَ وَقُولُوا قَوْلًا سَدِيدًا * يُضْلِحْ لَكُمْ أَعْمَالَكُمْ وَيَغْفِرْ لَكُمْ
ذُنُوبَكُمْ وَمَنْ يُطِيعِ اللَّهَ وَرَسُولَهُ فَقَدْ فَازَ فَوْزًا عَظِيمًا﴾ [الأحزاب: ٧٠ - ٧]، أَمَا
بعد:

فهذا بحث مخصّص للكلام عن عِصْمَةِ الْأُمَّةِ عِنْدَ الشَّيْبَعَةِ الْإِمَامِيَّةِ، تِلْكَ
العصمة التي رَبَّنَا عَلَيْهَا وَجُوب طَاعَتِهِمْ وَتَجْرِيمِ مَعْصِيَتِهِمْ لِأَنَّهُمْ - كَمَا يَزْعُمُونَ
- حُجَّةَ اللَّهِ عَلَى خَلْقِهِ...

مع العلم أَنَّ الْعِصْمَةَ لَا تَتَّبِعِي إِلَّا لِمَنْ اصْطَفَاهُمْ اللَّهُ تَعَالَى لِحَمْلِ رِسَالَتِهِ
لِلْمُكَلَّفِينَ، أَوْلَئِكَ الصِّدِّيقُ الْمِيَامِينُ الَّذِينَ هُمْ صَفْوَةُ الْمَعْصُومِينَ مِنَ الْكِبَائِرِ
وَالصَّغَائِرِ الْقَبِيحَةِ، وَكَذَا مِنْ كُلِّ مَا مِنْ شَأْنِهِ أَنْ يَخْرُمَ الْمَرْوَةَ، وَكُلِّ مَا يَتَعَلَّقُ
بِأُمُورِ الدِّينِ... فَبَلَّغُوا مَا أَمَرُوا بِتَبْلِيغِهِ بِلَا كِتْمَانٍ أَوْ تَكْذِيبٍ أَوْ خِيَانَةٍ أَوْ زِيَادَةٍ أَوْ
نَقْصَانٍ، وَتَحَمَّلُوا فِي سَبِيلِ ذَلِكَ الْمَشَاقَّ الَّتِي تَعَرَّضُوا لَهَا مِنْ أَقْوَامِهِمْ، مِنْ
التَّكْذِيبِ، وَالطَّرْدِ، وَالْإِهَانَةِ، وَالتَّعْذِيبِ، وَالْقَتْلِ... فَهَمْ وَحْدَهُمُ الْمَبْلُغُونَ عَنِ اللَّهِ
تَعَالَى، وَلِذَلِكَ لَا تَكُونُ الطَّاعَةُ الْمَطْلُوقَةُ إِلَّا لَهُمْ، وَالرَّدُّ عِنْدَ التَّنَازُعِ لَا يَكُونُ إِلَّا
لِلَّذِي بَلَّغُوهُ عَنِ رَبِّهِمْ، وَلَا عِصْمَةٌ لِأَحَدٍ إِلَّا لَهُمْ، وَلَا طَاعَةُ إِلَّا لِمَنْ اقْتَفَى أَثَرَهُمْ
وَسَارَ عَلَى سَنَنِهِمْ...

فَقَدْ قَامَ إِجْمَاعُ الْأُمَّةِ عَلَى عِصْمَتِهِمْ مِنَ الْكُفْرِ، وَكَذَا مِنَ الْكِبَائِرِ
وَالصَّغَائِرِ غَيْرِ الْمُنْفَرَةِ...

ومن أجل الوقوف على ظاهرة العُلُوِّ والتَّطَرُّفِ في زمن الرَّسُولِ ﷺ كان هذا البحث المقتضب الذي سعينا من خلاله إلى إلقاء الضَّوء على هذه الظَّاهرة ينبذها الإسلام ولا يقرُّها...

أهميَّة الموضوع وأسباب اختياره:

إنَّ أهميَّة الموضوع ترجع إلى الأسباب التالية:

(١) أنَّ عقيدة الشيعة الإمامية بعصمة الأئمة هي كالإيمان بعصمة الأنبياء والمرسلين، فالإمام عندهم يجب أن يكون معصوماً من جميع الرذائل، كما يجب أن يكون معصوماً من السهو والخطأ والنسيان؛ وإلا ما جازَ قبولُ الشَّرْعِ عنهم.

(٢) أنَّ العصمة عندهم من المعلوم من الدين بالضرورة، فهم يعتقدون أنَّ أمرهم أمر الله تعالى، ونهيهام نهيه، وطاعتهم طاعته، ومعصيتهم معصيته، ووليهم وليه، وعدوهم عدوه ولذلك حكموا بكفر منكرها.

(٣) أنَّ الكثير من عقائد الشيعة تدور حول مسألة الإمامة وما يتصل بها من مسائل، مثل: عصمة الأئمة، ورجعتهم بعد الغيبة. والسبب في اهتمامهم بهذه المسألة راجع إلى محاولاتهم لإثبات إمامة علي رضي الله عنه، وأن الصحابة اغتصبوا منه الإمامة وأعطوها لأبي بكر...

الدِّراسات السَّابِقة:

من خلال البحث وجدنا العديد من الدِّراسات التي تكلمت عن عصمة

الأئمة عن الشيعة الإمامية، منها:

- (١) مفهوم العصمة عند الشيعة الإمامية، عبد الخالق الحمدان، استانبول.
- (٢) العصمة عند الشيعة الإمامية الاثنى عشرية - دراسة تحليلية نقدية مقارنة-، عصام السيد محمود عبد الرحيم، جامعة نجران.
- (٣) عقيدة العصمة عند الرافضة عرض ونقد، إبراهيم حسونة.

ولكن للأسف فإن أغلب الدِّراسات لم ترجع إلى أغلب المصادر والمراجع الشَّيعيَّة، وذلك نظراً لأنَّ الكثير من مصادرهم ومراجعهم لم تكن منشورة وقتها.

إشكالية البحث:

من المعلوم أنّ الشيعة الإمامية يخالفون أهل السنة والجماعة في العقيدة بعصمة الأئمة، فأهل السنة يُجمعون على أنّ العصمة خاصّة بالأنبياء والمرسلين فقط، أما الشيعة الإمامية فيعتقدون بعصمة أئمتهم، كما أنّهم طوّروا هذه العقيدة فمنحوها لما سمّي لاحقاً بالولي الفقيه... الذي ينوب عن الإمام الغائب في قيادة الإمامية وإدارة شؤونها...

منهج البحث:

سرنا في إعداد البحث وفق المنهج الاستقرائي التحليلي، حيث عملنا على الوقوف على مضان كلام الشيعة على عقيدتهم بعصمة الأئمة عندهم، ثم عملنا على جمعها شرحها وتوضيحها...

خطة البحث:

اشتملت خطة البحث على مقدّمة وثلاثة مباحث، هي:

المقدّمة: ...

المبحث الأول: تعريف العصمة لغةً واصطلاحاً.

المبحث الثاني: أدلة القرآن التي استدلت بها الشيعة على عصمة الأئمة ومناقشتها.

المبحث الثالث: أدلة السنة النبوية التي استدلت بها الشيعة على عصمة الأئمة ومناقشتها.

والله تعالى نسأل أن يرزقنا سُبُلَ الهدى، وأن يُجنبنا موارد الهوى والردي، وسُبُلَ الغواية والعمى، ونسأله تعالى أن يعلمنا ما ينفعنا، وأن ينفعنا بما علمنا، وأن يزيدنا علماً، وأن يرزقنا الإخلاص في القول والعمل، في السرّ والعلن، إنّه أهل ذلك والقادر عليه...

الكلمات المفتاحية: الشيعة الإمامية، العصمة، الأنبياء، الأئمة.

وَسُبْحَانَكَ اللَّهُمَّ وَبِحَمْدِكَ نَشْهَدُ أَنْ لَا إِلَهَ إِلَّا أَنْتَ نَسْتَغْفِرُكَ وَنَتُوبُ إِلَيْكَ
وَالْحَمْدُ لِلَّهِ رَبِّ الْعَالَمِينَ.

المَبْحَثُ الْأَوَّلُ

تَعْرِيفُ الْعِصْمَةِ لُغَةً وَاصْطِلَاحًا

أَوَّلًا: الْعِصْمَةُ (لُغَةً):

قال ابن منظور: "العِصْمَةُ فِي كَلَامِ الْعَرَبِ: الْمَنْعُ. وَعِصْمَةُ اللَّهِ عِبْدَهُ: أَنْ يَعِصِمَهُ مِمَّا يُؤْبِقُهُ. عَصَمَهُ يَعِصِمُهُ عَصْمًا: مَنَعَهُ وَوَقَاهُ. وَفِي التَّنْزِيلِ: لَا عَاصِمَ الْيَوْمَ مِنْ أَمْرِ اللَّهِ إِلَّا مَنْ رَحِمَ؛ أَي: لَا مَعْصُومَ إِلَّا الْمَرْحُومُ، وَقِيلَ: هُوَ عَلَى النَّسَبِ أَي ذَا عِصْمَةٍ، وَذُو الْعِصْمَةِ يَكُونُ مَفْعُولًا كَمَا يَكُونُ فَاعِلًا، فَمِنْ هُنَا قِيلَ: إِنَّ مَعْنَاهُ لَا مَعْصُومَ... وَالْعِصْمَةُ: الْحِفْظُ. يُقَالُ: عَصَمْتُهُ فَاغْتَصَمْتُ. وَاعْتَصَمْتُ بِاللَّهِ إِذَا امْتَنَعْتَ بَلُطْفِهِ مِنَ الْمَعْصِيَةِ. وَعَصَمَهُ الطَّعَامُ: مَنَعَهُ مِنَ الْجُوعِ. وَهَذَا طَعَامٌ يَعِصِمُ أَي يَمْنَعُ مِنَ الْجُوعِ. وَاعْتَصَمَ بِهِ وَاسْتَعَصَمَ: امْتَنَعَ وَأَبَى؛ قَالَ اللَّهُ عَزَّ وَجَلَّ حِكَايَةً عَنِ امْرَأَةِ الْعَزِيزِ حِينَ رَاوَدَتْهُ عَنْ نَفْسِهِ: فَاسْتَعَصَمَ، أَي تَأَبَّى عَلَيْهَا وَلَمْ يُجِبْهَا إِلَى مَا طَلَبَتْ" (١).

فالعصمة في اللغة تعني: المنع والوقاية والحفظ من الوقوع في المكروه

أو الممنوع...

وبسبب إشراك الأئمة مع الأنبياء في العصمة قال إمامهم المفيد في تعريفها: "فإن قيل: ما حدُّ العصمة؟ والجواب: العصمة لطفٌ يفعله الله بالمكلف بحيث يمنع منه وقوع المعصية وترك الطاعة مع قدرته عليهما. فإن قيل: ما الدليل على أنه معصوم من أول عمره إلى آخره؟ والجواب: الدليل على ذلك أنه لو عهد منه السهو والنسيان لارتفع الوثوق منه عند إخباراته، ولو عهد منه خطيئة لتنفرت العقول من متابعتها فتبطل فائدة البعثة" (٢).

(١) انظر: لسان العرب (١٢/٤٠٣-٤٠٤ باختصار).

(٢) انظر: النكت الاعتقادية (ص ٤٥-٤٦).

وقال إمامهم الشَّيْخُ مُحَمَّدُ رِضَا الْمُظَفَّرُ: "العصمة: هي التَّنَزُّهُ عن الذُّنُوبِ والمعاصي صغائرها وكبائرها، وعن الخطأ والنَّسيان، وإن لم يمتنع عقلاً على النَّبِيِّ أن يصدر منه ذلك، بل يجب أن يكون منزهاً حتى عمَّا ينافي المروءة، كالتَّبَدُّلِ بين النَّاسِ من أكل في الطَّرِيقِ أو ضحك عال، وكلَّ عمل يستهجن فعله عند العرف العام (١).

وقال الشَّيْخُ لُطْفُ اللَّهِ الصَّافِي: "قال الشَّيْخُ الْأَكْبَرُ الْمُفِيدُ فُؤَادُ سِرِّهِ: العصمة من لِحُجْبِهِ هي التَّوْفِيقُ، واللطف والاعتصام من الحُجُجِ بهما عن الذُّنُوبِ والغلط في دين الله تعالى، والعصمة تفضُّلٌ من الله تعالى على من علم أنَّه يَتَمَسَّكُ بعصمته، والاعتصام فعل المعتصم، وليست العصمة مانعة من القدرة على القبيح، ولا مضطرةً للمعصوم على الحسن ولا ملجئةً له إليه.

وقال أيضاً: العصمة لطفٌ يفعله الله بِالْمُكَلَّفِ بحيث يمنع عنه وقوع المعصية، وترك الطَّاعة مع قدرته عليها.

وقال العَلَّامةُ الْحَلِّيُّ: هي ما يمتنع المُكَلَّفُ من المعصية متمكناً فيها، ولا يمتنع فيها عدمها (٢).

(١) انظر: عقائد الإمامية (٥٤).

(٢) انظر: مجموعة الرسائل (٤١/١).

المبحث الثاني

أدلة القرآن التي استدلت بها الشيعة على عصمة الأئمة ومناقشتها

استدلَّ الشيعة الإمامية على عقيدتهم بعصمة الأئمة بالعديد من آيات القرآن الكريم التي عمدوا إلى ليّ أعناقها كي توافق ما هم عليه من الباطل... وكذا ببعض الأحاديث الواردة من طريق أهل السنة... ومن أشهر الآيات التي استدلتوا بها في هذه المسألة:

الدليل الأول: قوله تعالى: ﴿يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا أَطِيعُوا اللَّهَ وَأَطِيعُوا الرَّسُولَ وَأُولِي الْأَمْرِ مِنْكُمْ﴾ [النساء: ٥٩].

قال إمامهم أبو الصلاح الحلبي (٤٤٧ هـ): "لا أحد وجبت طاعته على هذا الوجه إلا من ثبتت إمامته بعد الرسول، ولا أحد قال بذلك في الآية الأخص بها علياً والحسن والحسين والنسعة من ولد الحسين عليهم السلام، ولأنَّ عموم طاعتهم مقتض لعصمتهم، لأنَّه لو جاز عليهم القبيح مع إطلاق الأمر بطاعتهم في كلِّ شيء لكان ذلك أمراً بالقبيح المتعدّر منه تعالى، وإذا ثبتت عصمة أولي الأمر ثبت توجّه الآية إلى من عيناه، لأنَّه لم تثبت هذه الصّفة لأحد ولا ادعيت له عداهم (١).

وقال إمامهم شاذان بن جبرئيل القمي (٦٦٠ هـ): "إنَّما الطّاعة لله ورسوله وأولي الأمر الذين قرنهم الله بطاعته وطاعة نبيّه، فقال: ﴿أَطِيعُوا اللَّهَ وَأَطِيعُوا الرَّسُولَ وَأُولِي الْأَمْرِ مِنْكُمْ﴾، لأنَّ الله أمر بطاعة أولي الأمر، لأنَّهم معصومون مطهرون لا يأمرهم بمعصية الله، فهم أولو الأمر، الطّاعة لهم مفروضة من الله،

(١) انظر: الكافي للحلبي (ص ٩٤).

ومن رسوله، لا طاعة لأحد سواهم، ولا محبة لرسول الله صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ وَسَلَّمَ إِلَّا لَهُمْ (١).

وقال إمامهم الحلي (٧٢٦هـ): "... ولأنَّه تعالى أوجب علينا طاعته وامتناله وأوامره، لقوله تعالى: ﴿يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا أَطِيعُوا اللَّهَ وَأَطِيعُوا الرَّسُولَ وَأُولِي الْأَمْرِ مِنْكُمْ﴾، وذلك عامٌّ في كلِّ شيءٍ، فلو لم يكن معصوماً، لجاز أن يأمر بالخطأ، فإن وجب علينا اتباعه، لزم الأمر بالضدِّين، وهو محال، وإن لم يجب، بطل العمل بالنص. ويجب عندهم أن يكون معصوماً من أوَّل عمره إلى آخره، لسقوط محلِّه عند النَّاسِ لولاه (٢).

قلنا: ولما كان دليلهم الأوَّل متوافقاً مع الدَّليل الثَّاني جعلنا الرَّدَّ على استدلالهم بعد إيراد الدَّليل الثَّاني...

الدَّليل الثَّاني: قوله تعالى: ﴿وَلَوْ رَدُّوهُ إِلَى الرَّسُولِ وَإِلَى أُولِي الْأَمْرِ مِنْهُمْ لَعَلِمَهُ الَّذِينَ يَسْتَنْبِطُونَهُ مِنْهُمْ﴾ [النساء: ٨٣].

قال إمامهم أبو جعفر محمَّد بن عليِّ بن شهرآشوب بن أبي نصر بن أبي الجيش المازندراني (٥٨٨هـ): "يدلُّ على عصمتهم، لأنَّه أخبر أنَّ العلم يحصل بالرَّدِّ إلى أُولي الأمر كما يحصل بالرَّدِّ إلى الرَّسُولِ، والعلم لا يصحُّ حصوله يقيناً ممَّن ليس بمعصوم، ولأنَّه تعالى لا يجوز أن يأمر باستفتاء من لا يؤمن منه القبيح من حيث كان في ذلك أمره تعالى بالقبيح، وإذا اقتضت الآية عصمة أُولي الأمر ثبتت إمامتهم لأنَّ أحداً لم يفرق بين الأمرين، وإذا ثبت ذلك ثبت توجُّه الآية إلى آل محمَّد، وقد روي أنَّها نزلت في الحُجج الاثني عشر" (٣).

(١) انظر: الروضة في فضائل أمير المؤمنين (ص ١٤٨).

(٢) انظر: تذكرة الفقهاء (٣٦٩/٩)، وانظر: منتهى المطلب (١٠٢٤/٢).

(٣) انظر: مناقب آل أبي طالب (٢١٣/١).

والرَّدُّ على ما جاء في استدلال أبي الصَّلاح الحلبي والحلِّي وابن شهرآشوب من خلال عدَّة مسالك:

المسألة الأولى: اختلف العلماء في المقصود بـ «أولي الأمر»، فقال مجاهد وابن جريج: «أولي الفقه في الدين والعقل»^(١)، وقيل: «حملة الفقه والحكمة»^(٢)، وقيل: «أولي الأمر أهل الرأي من الصحابة، مثل أبي بكر وعمر وعثمان وعلي رضي الله عنهم»^(٣).

قال الإمام الماوردي: "... وفيهم ثلاثة أقاويل: أحدها: أنهم الأمراء وهذا قول ابن زيد والسدي. والثاني: هم أمراء السرايا. والثالث: هم أهل العلم والفقه وهذا قول الحسن، وقتادة، وابن جريج، وابن نجيح، والزرَّاج»^(٤). وقال الإمام ابن الجوزي: "وفيهم أربعة أقوال: أحدها: أنهم مثل أبي بكر، وعمر، وعثمان، وعلي، قاله ابن عباس. والثاني: أنهم أبو بكر، وعمر، قاله عكرمة. والثالث: العلماء، قاله الحسن، وقتادة، وابن جريج. والرابع: أمراء السرايا، قاله ابن زيد، ومقاتل»^(٥).

(١) انظر: تفسير مجاهد (٢٨٧/١)، تفسير الطبري (جامع البيان عن تأويل آي القرآن) (٢٥٦/٧).

(٢) انظر: بحر العلوم (٣٤٧/١).

(٣) انظر: الكشف والبيان عن تفسير القرآن (٣٥١/٣)، معالم التنزيل في تفسير القرآن (تفسير البغوي) (٦٦٧/١)، الكشف عن حقائق التنزيل وعيون الأقاويل في وجوه التأويل (٥٧٢/١)، تذكرة الأريب في تفسير الغريب (غريب القرآن الكريم) (٦٨/١)، تفسير النسفي (٢٣٠/١)، تفسير الخازن المسمى لباب التأويل في معاني التنزيل (٥٦٤/١).

(٤) انظر: تفسير الماوردي (النكت والعيون) (٥١١/١).

(٥) انظر: زاد المسير في علم التفسير (٤٣٩/١).

وقال الإمام أبو حيان: "وَهُمْ: الْخُلَفَاءُ الْأَرْبَعَةُ وَمَنْ يَجْرِي عَلَى سَنَنِهِمْ، قَالَهُ ابْنُ عَبَّاسٍ، أَوْ أَبُو بَكْرٍ، وَعَمْرٌ خَاصَّةً، قَالَهُ: عِكْرِمَةُ. أَوْ أَمْرَأُ السَّرَايَا قَالَهُ: السُّدِّيُّ، وَمَقَاتِلٌ، وَابْنُ زَيْدٍ. أَوْ الْعُلَمَاءُ مِنَ الصَّحَابَةِ قَالَهُ: الْحَسَنُ، وَقَتَادَةُ، وَابْنُ جُرَيْجٍ"^(١).

المسئلك الثاني: إنَّ دعوى نزول قوله تعالى: ﴿يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا أَطِيعُوا اللَّهَ وَأَطِيعُوا الرَّسُولَ وَأُولِي الْأَمْرِ مِنْكُمْ﴾ [النساء: ٥٩] في الأئمة دعوى فارغة وباطلة، والصحيح أنها نزلت في الصحابي الجليل عبد الله بن حذافة بن قيس بن عدي، فقد روى البخاري بسنده عن ابن عباس رضي الله عنهما: ﴿أَطِيعُوا اللَّهَ وَأَطِيعُوا الرَّسُولَ وَأُولِي الْأَمْرِ مِنْكُمْ﴾ [النساء: ٥٩]، قَالَ: «نَزَلَتْ فِي عَبْدِ اللَّهِ بْنِ حُذَافَةَ بْنِ قَيْسِ بْنِ عَدِيٍّ إِذْ بَعَثَهُ النَّبِيُّ ﷺ فِي سَرِيَّةٍ»^(٢).

وليس صحيحاً ما قاله ابن شهر آشوب من أن قوله تعالى: ﴿وَلَوْ رَدُّوهُ إِلَى الرَّسُولِ وَإِلَى أُولِي الْأَمْرِ مِنْهُمْ لَعَلِمَهُ الَّذِينَ يَسْتَنْبِطُونَهُ مِنْهُمْ﴾ [النساء: ٨٣] نزلت في الحُجج الاثني عشر... والصحيح أنها نزلت في سيدنا عمر رضي الله عنه حين بلغه أن الرسول طلق نساءه... فقد روى مسلم بسنده عن عبد الله بن عباس، حَدَّثَنِي عَمْرُ بْنُ الْخَطَّابِ، قَالَ: لَمَّا اعْتَزَلَ نَبِيُّ اللَّهِ ﷺ نِسَاءَهُ، قَالَ: دَخَلْتُ الْمَسْجِدَ، فَإِذَا النَّاسُ يُكْتَبُونَ بِالْحَصَى، وَيَقُولُونَ: طَلَّقَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ نِسَاءَهُ، وَذَلِكَ قَبْلَ أَنْ يُؤْمَرَ بِالْحِجَابِ، فَقَالَ عَمْرٌ، فَقُلْتُ: لَأَعْلَمَنَّ ذَلِكَ الْيَوْمَ، قَالَ: فَدَخَلْتُ عَلَى عَائِشَةَ، فَقُلْتُ: يَا بِنْتَ أَبِي بَكْرٍ، أَقَدْ بَلَغَ مِنْ شَأْنِكَ أَنْ تُؤْذِيَ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ، فَقَالَتْ: مَا لِي وَمَا لَكَ يَا ابْنَ الْخَطَّابِ، عَلَيْكَ بِعَيْبَتِكَ، قَالَ

(١) انظر: البحر المحيط في التفسير (٧٢٧/٣).

(٢) أخرجه البخاري (٤٦/٦) برقم (٤٥٨٤).

فَدَخَلْتُ عَلَى حَفْصَةَ بِنْتِ عُمَرَ ، فَقُلْتُ لَهَا : يَا حَفْصَةُ ، أَقَدْ بَلَغَ مِنْ شَأْنِكَ أَنْ تُؤْذِيَ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ ؟ وَاللَّهِ ، لَقَدْ عَلِمْتِ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ ، لَا يُحِبُّكَ ، وَلَوْلَا أَنَا لَطَلَّفَكَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ ، فَبَكَتْ أَشَدَّ الْبُكَاءِ ، فَقُلْتُ لَهَا : أَيَنْ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ ؟ قَالَتْ : هُوَ فِي خِرَانَتِهِ فِي الْمَشْرِيبَةِ ، فَدَخَلْتُ ، فَإِذَا أَنَا بِرَبَاحِ غُلامِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ ، قَاعِدًا عَلَى أُسْكُفَةِ الْمَشْرِيبَةِ ، مَدَّلَ رِجْلِيهِ عَلَى تَقْوِيرٍ مِنْ خَشَبٍ - وَهُوَ جِذْعُ يَرْقَى عَلَيْهِ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ وَيَنْحَدِرُ - فَنادَيْتُ : يَا رَبَّاحُ ، اسْتَأْذِنْ لِي عِنْدَكَ عَلَى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ ، فَتَطَّرَ رَبَّاحٌ إِلَى الْعُرْفَةِ ، ثُمَّ نَظَرَ إِلَيَّ ، فَلَمْ يَقُلْ شَيْئًا ، ثُمَّ قُلْتُ : يَا رَبَّاحُ ، اسْتَأْذِنْ لِي عِنْدَكَ عَلَى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ ، فَتَطَّرَ رَبَّاحٌ إِلَى الْعُرْفَةِ ، ثُمَّ نَظَرَ إِلَيَّ ، فَلَمْ يَقُلْ شَيْئًا ، ثُمَّ رَفَعْتُ صَوْتِي ، فَقُلْتُ : يَا رَبَّاحُ ، اسْتَأْذِنْ لِي عِنْدَكَ عَلَى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ ، فَإِنِّي أَظُنُّ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ ظَنَّ أَنَّي جِئْتُ مِنْ أَجْلِ حَفْصَةَ ، وَاللَّهِ ، لَئِنْ أَمَرَنِي رَسُولُ اللَّهِ ﷺ بِضَرْبِ عُنُقِهَا ، لِأَضْرِبَنَّ عُنُقَهَا ، وَرَفَعْتُ صَوْتِي ، فَأَوْمَأَ إِلَيَّ أَنْ ارْقَهُ ، فَدَخَلْتُ عَلَى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ وَهُوَ مُضْطَجِعٌ عَلَى حَصِيرٍ ، فَجَلَسْتُ ، فَأَدْنَيْ عَلَيْهِ إِزَارَهُ وَلَيْسَ عَلَيْهِ غَيْرُهُ ، وَإِذَا الْحَصِيرُ قَدْ أَثَّرَ فِي جَنْبِهِ ، فَتَطَّرْتُ بِبَصْرِي فِي خِرَانَةِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ ، فَإِذَا أَنَا بِقَبْضَةِ مِنْ شَعِيرٍ نَحْوِ الصَّاعِ ، وَمِثْلَهَا قَرْطًا فِي نَاحِيَةِ الْعُرْفَةِ ، وَإِذَا أَفِيقٌ مُعَلَّقٌ ، قَالَ : فَابْتَدَرْتُ عَيْنَايَ ، قَالَ : «مَا يُبْكِيكَ يَا ابْنَ الْخَطَّابِ» قُلْتُ : يَا نَبِيَّ اللَّهِ ، وَمَا لِي لَا أَبْكِي وَهَذَا الْحَصِيرُ قَدْ أَثَّرَ فِي جَنْبِكَ ، وَهَذِهِ خِرَانَتُكَ لَا أَرَى فِيهَا إِلَّا مَا أَرَى ، وَذَلِكَ قَيْصَرٌ وَكِسْرَى فِي النَّمَارِ وَالْأَنْهَارِ ، وَأَنْتَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ ، وَصَفْوَتُهُ ، وَهَذِهِ خِرَانَتُكَ ، فَقَالَ : «يَا ابْنَ الْخَطَّابِ ، أَلَا تَرْضَى أَنْ تَكُونَ لَنَا الْآخِرَةُ وَلَهُمُ الدُّنْيَا؟» ، قُلْتُ : بَلَى ، قَالَ : وَدَخَلْتُ عَلَيْهِ حِينَ دَخَلْتُ ، وَأَنَا أَرَى فِي وَجْهِهِ الْعُضْبَ ، فَقُلْتُ : يَا رَسُولَ اللَّهِ ، مَا يَشُقُّ عَلَيْكَ مِنْ شَأْنِ النِّسَاءِ ؟ فَإِنْ كُنْتُ طَأْفَنَهَنَّ ، فَإِنَّ اللَّهَ مَعَكَ ، وَمَلَانِكَتُهُ ، وَجِبْرِيْلَ ، وَمِيكَائِيلَ ، وَأَنَا ، وَأَبُو بَكْرٍ ، وَالْمُؤْمِنُونَ مَعَكَ ، وَقَلَّمَا تَكَلَّمْتُ وَأَحْمَدُ اللَّهُ بِكَلَامِي ، إِلَّا رَجَوْتُ أَنْ يَكُونَ اللَّهُ يُصَدِّقُ قَوْلِي الَّذِي أَقُولُ ، وَنَزَلَتْ هَذِهِ الْآيَةُ آيَةُ التَّخْيِيرِ : ﴿عَسَى رَبُّهُ إِنْ طَلَّقَنَّ أَنْ يَبْدِلَهُ أَرْوَاجًا خَيْرًا

مِنْكُمْ» [التحریم: ٥]، «وَإِنْ تَظَاهَرَا عَلَيْهِ فَإِنَّ اللَّهَ هُوَ مَوْلَاهُ وَجِبْرِيلُ وَصَالِحُ الْمُؤْمِنِينَ وَالْمَلَائِكَةُ بَعْدَ ذَلِكَ ظَهِيرٌ» [التحریم: ٤]، وَكَانَتْ عَائِشَةُ بِنْتُ أَبِي بَكْرٍ، وَحَفْصَةُ تَظَاهَرَانِ عَلَى سَائِرِ نِسَاءِ النَّبِيِّ ﷺ، فَقُلْتُ: يَا رَسُولَ اللَّهِ أَطَلَّقْتَهُنَّ؟ قَالَ: «لَا»، قُلْتُ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، إِنِّي دَخَلْتُ الْمَسْجِدَ وَالْمُسْلِمُونَ يَنْكُثُونَ بِالْحَصَى، يَقُولُونَ: طَلَّقَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ نِسَاءَهُ، أَفَأَنْزِلُ، فَأُخْبِرُهُمْ أَنَّكَ لَمْ تُطَلِّقْهُنَّ، قَالَ: «نَعَمْ، إِنْ شِئْتَ»، فَلَمْ أَزَلْ أَحَدَّهُ حَتَّى تَحَسَّرَ الْعَضْبُ عَن وَجْهِهِ، وَحَتَّى كَشَرَ فَضْحِكَ، وَكَانَ مِنْ أَحْسَنِ النَّاسِ ثَغْرًا، ثُمَّ نَزَلَ نَبِيُّ اللَّهِ ﷺ، وَنَزَلْتُ، فَنَزَلْتُ أَتَشَبَّتُ بِالْجِدْعِ، وَنَزَلَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ كَأَنَّمَا يَمْشِي عَلَى الْأَرْضِ مَا يَمْسُهُ بِيَدِهِ، فَقُلْتُ: يَا رَسُولَ اللَّهِ إِنَّمَا كُنْتُ فِي الْعُرْفَةِ تِسْعَةً وَعِشْرِينَ، قَالَ: «إِنَّ الشَّهْرَ يَكُونُ تِسْعًا وَعِشْرِينَ»، فَقُمْتُ عَلَى بَابِ الْمَسْجِدِ، فَنَادَيْتُ بِأَعْلَى صَوْتِي، لَمْ يُطَلِّقْ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ نِسَاءَهُ، وَنَزَلَتْ هَذِهِ الْآيَةُ: «وَإِذَا جَاءَهُمْ أَمْرٌ مِنَ الْأَمْنِ أَوِ الْخَوْفِ أَذَاعُوا بِهِ وَلَوْ رَدُّوهُ إِلَى الرَّسُولِ وَإِلَى أُولِي الْأَمْرِ مِنْهُمْ لَعَلِمَهُ الَّذِينَ يَسْتَنْبِطُونَهُ مِنْهُمْ» [النساء: ٨٣]، فَكُنْتُ أَنَا اسْتَنْبَطْتُ ذَلِكَ الْأَمْرَ، وَأَنْزَلَ اللَّهُ عَزَّ وَجَلَّ آيَةَ التَّخْيِيرِ «(١)».

فالزعم بأنها نزلت في أئمة الشيعة زعم باطل... ثم إن الأئمة لم يكونوا زمن الرسول ﷺ حتى يُقال: إنها نزلت فيهم...

الدليل الثالث: قوله تعالى: «يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا اتَّقُوا اللَّهَ وَكُونُوا مَعَ الصَّادِقِينَ» [التوبة: ١١٩].

(١) أخرجه مسلم (٢/١١٠٥ برقم ١٤٧٩).

روى الكليني بسنده عن ابن أبي نصر، عن أبي الحسن الرضا عليه السلام قال: سألته عن قول الله عز وجل: ﴿يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا اتَّقُوا اللَّهَ وَكُونُوا مَعَ الصَّادِقِينَ﴾، قال: الصَّادِقُونَ هم الأئمة والصدِّيقون بطاعتهم" (١).

وتحت عنوان "العصمة" قال إمامهم ابن شهر آشوب: "قوله: ﴿يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا اتَّقُوا اللَّهَ وَكُونُوا مَعَ الصَّادِقِينَ﴾، أمرنا سبحانه أمراً مطلقاً بالكون مع الصَّادِقِينَ من غير تخصيص، وذلك يقتضي عصمتهم لقبح الأمر على هذا الوجه باتِّباع من لا يؤمن منه القبيح، ومن حيث يؤدي ذلك الأمر بالقبيح، وإذا ثبت في الإمامة ثبت تخصُّصها بأمر المؤمنين وأولاده المعصومين بالإجماع، لأنَّ أحداً من الأئمة لم يقل ذلك فيها إلاَّ خصَّها بهم، ولأنَّه لم تثبت هذه الصِّفات لغيرهم ولا ادَّعيت لسواهم" (٢).

وقال إمامهم العلامة الحلي: "قوله تعالى: ﴿يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا اتَّقُوا اللَّهَ وَكُونُوا مَعَ الصَّادِقِينَ﴾، أوجب الله تعالى علينا الكون مع المعلوم فيهم الصِّدِّق، وليس إلاَّ المعصوم، لتجويز الكذب في غيره، فيكون هو علياً عليه السلام، إذ لا معصوم من الأربعة سواه" (٣).

(١) انظر: الكافي (٢٠٨/١).

(٢) انظر: مناقب آل أبي طالب (٢١٣/١).

(٣) انظر: منهاج الكرامة (ص ١٤٢).

وفي الردِّ على استدلالهم بالآية على عصمة الأئمة نقول:

أولاً: ذكر أهل العلم أنَّ الآية نزلت في الثلاثة الذين تخلفوا عن غزوة خيبر، وهم: عَبْدُ اللَّهِ بْنُ كَعْبِ بْنِ مَالِكٍ، هَلَالُ بْنُ أُمَيَّةَ، وَمَرَارَةُ بْنُ الرَّبِيعِ، فقد روى البخاري بسنده عن عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ كَعْبِ بْنِ مَالِكٍ، أَنَّ عَبْدَ اللَّهِ بْنَ كَعْبِ بْنِ مَالِكٍ، وَكَانَ، قَائِدَ كَعْبِ بْنِ بَنِيهِ، حِينَ عَمِيَ، قَالَ: سَمِعْتُ كَعْبَ بْنَ مَالِكٍ، يُحَدِّثُ حِينَ تَخَلَّفَ عَنْ قِصَّةِ، تَبُوكَ، قَالَ كَعْبٌ: لَمْ أَتَخَلَّفَ عَنْ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فِي غَزْوَةٍ غَزَاهَا إِلَّا فِي غَزْوَةِ تَبُوكَ، غَيْرَ أَنِّي كُنْتُ تَخَلَّفْتُ فِي غَزْوَةِ بَدْرٍ، وَلَمْ يُعَاتِبْ أَحَدًا تَخَلَّفَ عَنْهَا، إِنَّمَا خَرَجَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يُرِيدُ عِيرَ فُرَيْشٍ... وَأَنْزَلَ اللَّهُ عَلَى رَسُولِهِ ﷺ: ﴿لَقَدْ تَابَ اللَّهُ عَلَى النَّبِيِّ وَالْمُهَاجِرِينَ وَالْأَنْصَارِ﴾ [التوبة: ١١٧] إِلَى قَوْلِهِ: ﴿وَكُونُوا مَعَ الصَّادِقِينَ﴾ [التوبة: ١١٩]، فَوَاللَّهِ مَا أَنْعَمَ اللَّهُ عَلَيَّ مِنْ نِعْمَةٍ قَطُّ بَعْدَ أَنْ هَدَانِي لِلْإِسْلَامِ، أَعْظَمَ فِي نَفْسِي مِنْ صِدْقِي لِرَسُولِ اللَّهِ ﷺ، أَنْ لَا أَكُونَ كَذِبْتُهُ، فَأَهْلِكَ كَمَا هَلَكَ الَّذِينَ كَذَبُوا، فَإِنَّ اللَّهَ قَالَ لِلَّذِينَ كَذَبُوا - حِينَ أَنْزَلَ الْوَحْيَ - شَرًّا مَا قَالَ لِأَحَدٍ، فَقَالَ تَبَارَكَ وَتَعَالَى: ﴿سَيَحْلِفُونَ بِاللَّهِ لَكُمْ إِذَا انْقَلَبْتُمْ﴾ [التوبة: ٩٥] إِلَى قَوْلِهِ: ﴿فَإِنَّ اللَّهَ لَا يَرْضَى عَنِ الْقَوْمِ الْفَاسِقِينَ﴾ [التوبة: ٩٦]، قَالَ كَعْبٌ: وَكُنَّا تَخَلَّفْنَا أَيُّهَا الثَّلَاثَةُ عَنْ أَمْرِ أَوْلِيكَ الَّذِينَ قَبِلَ مِنْهُمْ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ حِينَ حَلَفُوا لَهُ، فَبَايَعَهُمْ وَاسْتَعْفَرَ لَهُمْ، وَأَرْجَأَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ أَمْرَنَا حَتَّى قَضَى اللَّهُ فِيهِ، فَبِذَلِكَ قَالَ اللَّهُ: ﴿وَعَلَى الثَّلَاثَةِ الَّذِينَ خَلَفُوا﴾ [التوبة: ١١٨]. وَلَيْسَ الَّذِي ذَكَرَ اللَّهُ مِمَّا خَلَفْنَا عَنِ الْغَزْوِ، إِنَّمَا هُوَ تَخْلِيفُهُ إِيانًا، وَإِرجاؤه أَمْرَنَا، عَمَّنْ حَلَفَ لَهُ وَاعْتَدَرَ إِلَيْهِ فَقَبِلَ مِنْهُ» (١).

(١) أخرجه البخاري (٦/ برقم ٤٤١٨).

أما عن قول ابن شهر آشوب: "ولأنه لم تثبت هذه الصفات لغيرهم" فكلامه مجافٍ للحقيقة، لأنَّ الرسول صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ سَمَّى أبا بكر بالصَّديق، فعَنْ قَتَادَةَ، أَنَّ أَنَسَ بْنَ مَالِكٍ رَضِيَ اللهُ عَنْهُ، حَدَّثَهُمْ أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ صَعِدَ أُحُدًا، وَأَبُو بَكْرٍ، وَعَمْرٌ، وَعُثْمَانُ فَرَجَفَ بِهِمْ، فَقَالَ: «اَثْبُتْ أَحَدٌ فَإِنَّمَا عَلَيْكَ نَبِيٌّ، وَصَدِيقٌ، وَشَهِيدَانِ» (١).

قال الإمام بدر الدين العيني: "قوله: (صديق) هو: أبو بكر. قوله: (وشهيدان) هما: عمر وعثمان" (٢).

الدليل الرابع: قوله تعالى: ﴿إِنَّمَا يُرِيدُ اللهُ لِيُذْهِبَ عَنْكُمُ الرِّجْسَ أَهْلَ الْبَيْتِ وَيُطَهِّرَكُمْ تَطْهِيرًا﴾ [الأحزاب: ٣٣].

جاء في "غاية المرام": "قال ابن بابويه: حدثنا علي بن الحسين بن محمد، قال: حدثنا هارون بن موسى التلعكبري قال: حدثنا عيسى بن موسى الهاشمي بسر من رأى قال: حدثني أبي عن أبيه عن آبائه عن الحسين بن علي عن علي عليه السلام، قال: دخلت على رسول الله صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ فِي بَيْتِ أُمِّ سَلْمَةَ وَقَدْ نَزَلَتْ عَلَيْهِ هَذِهِ الْآيَةُ: ﴿إِنَّمَا يُرِيدُ اللهُ لِيُذْهِبَ عَنْكُمُ الرِّجْسَ أَهْلَ الْبَيْتِ وَيُطَهِّرَكُمْ تَطْهِيرًا﴾، فَقَالَ رَسُولُ اللهِ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ: يَا عَلِيُّ هَذِهِ الْآيَةُ فِيكَ وَفِي سِبْطِي وَالْأئِمَّةِ مِنْ وَلَدِكَ، فَقُلْتُ: يَا رَسُولَ اللهِ وَكَمْ الْأئِمَّةُ بَعْدَكَ؟ قَالَ: أَنْتَ يَا عَلِيُّ ثُمَّ الْحَسَنُ وَالْحُسَيْنُ وَبَعْدَ الْحُسَيْنِ عَلِيُّ ابْنُهُ وَبَعْدَ عَلِيِّ مُحَمَّدٌ ابْنُهُ وَبَعْدَ مُحَمَّدَ جَعْفَرُ ابْنُهُ وَبَعْدَ جَعْفَرِ مُوسَى ابْنُهُ وَبَعْدَ مُوسَى عَلِيُّ ابْنُهُ وَبَعْدَ عَلِيِّ مُحَمَّدٌ ابْنُهُ وَبَعْدَ مُحَمَّدَ عَلِيُّ ابْنُهُ وَبَعْدَ عَلِيِّ الْحَسَنُ ابْنُهُ وَالْحَجَّةُ مِنْ وَلَدِ الْحَسَنِ هَكَذَا أَسْمَاؤُهُمْ مَكْتُوبَةٌ

(١) أخرجه البخاري (٩/٥ برقم ٣٦٧٥).

(٢) انظر: عمدة القاري شرح صحيح البخاري (١٦/١٩١).

على ساق العرش فسألت الله تعالى عن ذلك فقال: يا محمّد هذه الأئمّة مطهرون معصومون وأعداؤهم ملعونون" (١).

قلت: وتحديد الأئمّة في الرواية أمرٌ غريب وعجيب، وإن كانوا على الدوام أهل العجائب والغرائب والمعاطب والمثالب... لأنّ كتبهم بيّنت مدى اختلافهم في أئمّتهم... قال الإمام شاه عبد العزيز غلام حكيم الدهلوي تحت عنوان: "اختلاف الإماميّة في أئمّتهم": "اعلم أنّ الإماميّة قائلون بانحصار الأئمّة ولكنهم مختلفون في مقدارهم، فقال بعضهم: خمسة، وبعضهم سبعة، وبعضهم ثمانية، وبعضهم اثنا عشر، وبعضهم ثلاثة عشر.

وقالت الغلاة: الأئمّة آلهة أولهم محمّد رسول الله صلى الله عليه وسلم إلى الحسين ثمّ من صلح من أولاد الحسين إلى جعفر بن محمّد وهو الإله الأصغر وخاتم الآلهة ثمّ من بعده نوابه وهم من صلح من أولاد جعفر.

وذهبت فرقة منهم إلى أنّ الإمام في هذه الأمة اثنان: محمّد ﷺ وعلي بن أبي طالب، وغيرهما ممّن كان لائقاً لهذا الأمر من أولاد علي فهم نوابهما. وقالت الحلويّة: إنّ الإمام من يحلّ فيه الإله، وجرى بينهم اختلاف، فقال الكيسانيّة: إنّ الإمام بعد النبي صلى الله عليه وسلم علي ثمّ محمّد بن الحنفية. وقالت المختاربيّة منهم: إنّ الإمام بعد علي الحسن ثمّ الحسين ثمّ محمّد بن الحنفية. وكلّ فرقة من فرق الشيعة ينقلون عن إمامهم المزعوم أخباراً وروايات في أحكام الشريعة ويدعون تواترها: فالفرقة الأولى من الكيسانيّة تقول: إنّ محمّد بن الحنفية ادّعى الإمامة بعد موت أبيه وقد نصّ أبوه على إمامته. والفرقة الثانية أعني المختاربيّة يقولون: إنّ ادعاء محمّد بن علي للإمامة قد وقع بعد شهادة الإمام الحسين،

(١) انظر: غاية المرام (٣/١٩٥).

ولكن رجع في الآخر عن تلك الدعوى وأقرَّ بإمامة ابن أخيه علي بن الحسين - رضي الله تعالى عنهم - أجمعين.

وروى الرّاوندي في (معجزات السّجّاد) عن الحسين بن أبي العلاء وأبي المعزي حميد بن المثنى جميعاً عن أبي بصير عن أبي عبد الله عليه السّلام قال: جاء محمّد بن الحنفية إلى علي بن الحسين فقال: يا علي ألسنت تقرّ أنّي إمام عليك؟ فقال: يا عم لو علمت ذلك ما خالفتك وإنّ طاعتي عليك وعلى الخلق مفروضة، يا عم أما علمت أنّ أبي وصي؟ وتشاجرا ساعة، فقال علي بن الحسين: بمن ترضى حتى يكون حكماً بيننا؟ فقال محمّد: بمن شئت. فقال: ترضى أن يكون بيننا الحجر الأسود؟ فقال: سبحان الله! أدعوك إلى النّاس وتدعوني إلى حجر لا يتكلّم؟ فقال علي: بلى يتكلّم، أما علمت أنّه يأتي يوم القيامة وله عينان ولسان وشفقان يشهد على من أتاه بالموافاة، فندنو أنا وأنت فندعو الله عزّ وجلّ أن ينطقه سبحانه لنا أيّنا حجّة الله على خلقه فانطلقا ووفقا عند مقام إبراهيم ودينا من الحجر الأسود، وقد كان محمّد بن الحنفية قال: لئن لم يجبك إلى ما دعوتني إليه إنّك إذن لمن الظّالمين، فقال علي لمحمّد: تقدّم يا عم إليه فإنّك أسنّ منّي.

فقال محمّد للحجر: أسألك بحرمة الله وحرمة رسوله وحرمة كلّ مؤمن إن كنت تعلم أنّي حجّة الله على علي بن الحسين إلّا ما نطقته بالحقّ فلم يجبته ثمّ قال محمّد لعلي: تقدّم فاسأله فتقدّم علي فتكلّم بكلام خفي ثمّ قال: أسألك بحرمة الله وحرمة رسوله وحرمة أمير المؤمنين علي وحرمة الحسن والحسين وفاطمة بنت محمّد إن كنت تعلم أنّي حجّة الله على عمّي إلّا ما نطقته بذلك وتثبت له حتّى يرجع عن رأيه. فقال الحجر بلسان عربي مبين: يا محمّد بن علي اسمع وأطع لعلي بن الحسين لأنّه حجّة الله عليك وعلى جميع خلقه، فقال ابن الحنفية عند ذلك: سمعت وأطعت وسلمت.

والكيسانية يصدّقون هذه الدّعى ولكنهم ينكرون شهادة الحجر بل يقولون بوقوع الشّهادة على العكس. فإنّ الحجر شهد بدعاء محمّد بن الحنفية واعترف علي بن الحسين بإمامته ويؤيّدون ذلك بسكوت علي بن الحسين عن الإمامة بعد هذه الواقعة وشروع محمّد ابن الحنفية بإرسال رسائله وكتبه إلى المختار وشيعة الكوفة الذين كانوا مشتغلين بقتال مروانبة وكانوا يرسلون الهدايا والتّحف والخمس إلى محمّد بن علي لا إلى علي بن الحسين وما دعاهم علي بن الحسين إلى نفسه، وذكر القاضي نور الله التّستري في (مجالس المؤمنين) أنّ محمّد بن الحنفية لمّا مات اعتقد شيعته بإمامة ابنه أبي هاشم، وكان عظيم القدر، والشّيعة متّبعون له وأوصى محمّد بن الحنفية بإمامته، فقد علم صريحاً أنّ محمّد بن الحنفية لم يرجع عن اعتقاده حتى فوّض الإمامة إلى أولاده، وأيضاً نقل القاضي كتاب محمّد بن الحنفية الذي كان أرسله إلى المختار وشيعته الكوفة بهذه العبارة: أيّها المختار اذهب أنت من مكّة إلى الكوفة وقل لشيعتنا اخرجوا واطلبوا ثأر الإمام الحسين، وخذ البيعة من أهل الكوفة. قالوا: إنّ أكثر أهل الكوفة قد تولّوا عن سليمان بعد إظهار المختار كتاب محمّد ابن الحنفية، فقال سليمان لشيعته: إن خرجتم من قبل محمّد بن الحنفية فلا بأس به، ولكن إمامي علي بن الحسين. انتهى كلامه.

ويدلّ بالصّراحة ما نقله القاضي من الكتاب وقوله: «تولّوا عن سليمان» على أنّ محمّد بن الحنفية لم يكن رجع عن اعتقاده. وأيضاً نقل القاضي عن أبي المؤيد الخوارزمي الرّيدي أنّ المختار أرسل إلى محمّد بن الحنفية رعوس أمراء الشّام مع كتاب الفتح وثلاثين ألف دينار إلى الإمام علي بن الحسين، وقد صلّى هو ركعتين شكراً على هذه الموهبة، وأمر أن يعلقوا رعوس أهل الشّام، وقد منعه ابن الرّبير من التّعليق وأمر بدفنها فدفنوها. انتهى كلامه.

فقد تبين أنّ المختار كان معتقداً بإمامة محمّد بن علي، ولا يحمل اعتقاده على التّقية إذ لا ضرورة له عليها. وينبغي أن يستمع الآن كلام القاضي نور الله

الآخر، ويفهم منه المدعى، فإنه نقل في أحوال المختار عن العلامة الحلبي أنه قال: لا كلام للشيععة في حسن عقيدته، غاية الأمر أنهم كانوا يعترضون على بعض أعماله ويذكرونه بالسوء فاطلع الإمام الباقر على ذلك فمنع الشيعة من التعرض للمختار وقال: «إنه قتل قتلنا، وأرسل نقوداً كثيرة»، فلا بد للعاقل أن يتأمل هنا إذ يعلم من هذا الكلام أن إنكار إمامة إمام الوقت لا يكون سبباً للسب والشتم في حق ذلك المنكر ...^(١).

وقال إمامهم الشيخ علي البحراني: "والرجس هنا الذنب بالاتفاق، ونحن نبين وجه استفادة العصمة من الآية، ثم نبين من المعنى بها.

أما الأول: فلأن إرادة الله إذهاب الرجس عن أهل البيت وتطهيرهم من الذنوب إما أن يكون المراد بها الإرادة التي يتعقبها الفعل ويصدر عنها إذهاب الرجس والتطهير منه، وإما أن يكون المراد إرادة الله منهم أن يطهروا أنفسهم من الرجس التي هي بمعنى الأمر التكليفي، والثاني غير مراد من الآية لوجهين. الأول: أن المقصود من الآية كما هو ظاهر اختصاص أهل البيت بهذا الأمر دون الناس، وإذا كان المراد منها الأمر بتطهير أنفسهم من الذنوب زال الاختصاص، فإن اجتناب الذنوب مطلوب من جميع المكلفين فلا خصوصية في هذا لأهل البيت، فوجب لموضع الاختصاص أن يكون المراد هو الأول ومنه تثبت العصمة.

الثاني: أن الآية وردت مورد المدح ولا مدح في مطلوبة اجتناب الذنوب، وإنما المدح في إذهابها عن المكلف وتطهيره من مقارفتها وهو المعنى الأول،

(١) انظر: مختصر التحفة الاثني عشرية (ص ١٩٣ فما بعدها).

فوجب أن يكون هو المراد لئلا يخرج ما هو مدح عن كونه مدحاً، فيثبت بذلك العصمة لمن عناهم الله بهذه الآية (١).

قال الإمام الألويسي في تقرير استدلال الشيعة بالآية على عصمة الأئمة والرد عليهم: "... ثم إنَّ الشيعة استدلُّوا بالآية بعد قولهم: بتخصيص أهل البيت فيها بمن سمعت، وجعل ﴿لِيُذْهِبَ﴾ مفعولاً به لـ ﴿يُرِيدُ﴾، وتفسير الرِّجْسِ بالذُّنُوبِ على العصمة، فذهبوا إلى أن علياً وفاطمة والحسين رضي الله تعالى عنهم معصومون من الذُّنُوبِ عصمته ﷺ منها، وتعقَّبَهُ بعضُ أَجَلَّةِ المتأخِّرينَ بأنَّه لو فرض تعيّن كلُّ ما ذهبوا إليه لا تسلم دلالتها على العصمة بل لها دلالة على عدمها، إذ لا يقال في حقِّ من هو طاهر: إنِّي أريد أن أظهره ضرورة امتناع تحصيل الحاصل، وغاية ما في الباب أن كون أولئك الأشخاص رضي الله تعالى عنهم محفوظين من الرِّجْسِ والذُّنُوبِ بعد تعلُّق الإرادة بإذهاب رجسهم يثبت بالآية ولكن هذا أيضاً على أصول أهل السنَّة لا على أصول الشيعة، لأنَّ وقوع مراده تعالى غير لازم عندهم لإرادته عزَّ وجلَّ مطلقاً.

وبالجمله لو كانت إفادة معنى العصمة مقصودة لقليل هكذا: إنَّ الله أذهب عنكم الرِّجْسِ أهل البيت وطهركم تطهيراً، وأيضاً لو كانت مفيدة للعصمة ينبغي أن يكون الصَّحابة لا سيَّما الحاضرين في غزوة بدر قاطبة معصومين لقوله تعالى فيهم: ﴿وَلَكِنْ يُرِيدُ لِيُطَهِّرَكُمْ وَلِيُتِمَّ نِعْمَتَهُ عَلَيْكُمْ لَعَلَّكُمْ تَشْكُرُونَ﴾ [المائدة: ٦] بل لعلَّ هذا أفيد لما فيه من قوله سبحانه: ﴿وَلِيُتِمَّ نِعْمَتَهُ عَلَيْكُمْ﴾، فإنَّ وقوع

هذا الإتمام لا يتصور بدون الحفظ عن المعاصي وشرِّ الشَّيْطَانِ اهـ.

وقرَّر الطُّبرسي وجه الاستدلال بها على العصمة بأنَّ ﴿إِنَّمَا﴾ لفظة محقَّقة لما أثبت بعدها نافية لما لم يثبت، فإذا قيل: إنَّما لك عندي درهم أفاد أنَّه ليس

(١) انظر: منار الهدى في النص على إمامة الإثني عشر (ص ٦٤٦-٦٤٧).

للمخاطب عنده سوى درهم فتفيد الآية تحقق الإرادة ونفي غيرها، والإرادة لا تخلو من أن تكون هي الإرادة المحضة أو الإرادة التي يتبعها التطهير وإذهاب الرجس لا يجوز أن تكون الإرادة المحضة، لأنه سبحانه وتعالى قد أراد من كل مكلف ذلك بالإرادة المحضة، فلا اختصاص لها بأهل البيت دون سائر المكلفين، ولأن هذا القول يقتضي المدح والتعظيم لهم بلا ريب، ولا مدح في الإرادة المجردة، فتعين إرادة الإرادة بالمعنى الثاني، وقد علم أن من عدا أهل الكساء غير مراد فتختص العصمة بهم... وفسر بعض أهل السنة الإرادة هاهنا بالمحبة قالوا: لأنه لو أريد بها الإرادة التي يتحقق عندها الفعل لكان كل من أهل البيت إلى يوم القيامة محفوظاً من كل ذنب والمشاهد خلافه، والتخصيص بأهل الكساء وسائر الأئمة الاثني عشر كما ذهب إليه الإمامية المدعون عصمتهم مما لا يقوم عليه دليل عندنا... وقد يستدل على كون الإرادة هاهنا بالمعنى المذكور دون المعنى المشهور الذي يتحقق عنده الفعل بأنه ﷺ قال حين أدخل علياً وفاطمة والحسين رضي الله تعالى عنهم تحت الكساء «اللهم هؤلاء أهل بيتي فأذهب عنهم الرجس وطهرهم تطهيراً»^(١) فإنه أي حاجة للدعاء لو كان ذلك مراداً بالإرادة بالمعنى المشهور، وهل هو إلا دعاء بحصول واجب الحصول^(١).

(١) أخرجه أحمد في المسند (١١٩/٤٤) برقم (٢٦٥٠٨)، قال الأرنؤوط: "حديث صحيح وله أسانيد ثلاثة:

أولها: عبد الله بن نمير، عن عبد الملك بن أبي سليمان، عن عطاء بن أبي رباح، قال: حدثني من سمع أم سلمة. وهذا إسناد ضعيف لإبهام الراوي عن أم سلمة. وثانيها: عبد الله بن نمير، عن عبد الملك بن أبي سليمان، عن أبي ليلى، عن أم سلمة. وهذا إسناد صحيح، أبو ليلى: هو الكندي، مختلف في اسمه، وهو ثقة.

وثالثها: عبد الله بن نمير، عن عبد الملك بن أبي سليمان، عن أبي الجحاف داود بن أبي عوف، عن شهر بن حوشب، عن أم سلمة. وهذا إسناد ضعيف لضعف شهر بن

=

=

حوشب. وبقية رجاله ثقات، غير داود بن أبي عوف، فهو صدوق. وهو - بالأسانيد الثلاثة - عند الإمام أحمد في "فضائل الصحابة" (٩٩٤) و (٩٩٥) و (٩٩٦).

وأخرجه مختصراً الطحاوي في "شرح مشكل الآثار" (٧٦٦)، والطبراني في "الكبير" (٢٦٦٨) من طريق جعفر بن زياد الأحمر، عن عبد الملك بن أبي سليمان، عن عطاء، عن أم سلمة، به. وزاد فيه قول النبي صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: "أَنْتِ مِنْ أَزْوَاجِ النَّبِيِّ عَلَيْهِ السَّلَامُ". دون ذكر الوساطة بين عطاء وأم سلمة. وجعفر بن زياد الأحمر صدوق يتشيع. وأخرجه الطحاوي (٧٦٧)، والطبراني في "الأوسط" (٢٢٨١)، وفي "الصغير" (١٧٧)، وأبو نعيم في "أخبار أصبهان" ١٠٨/١ من طريقين عن داود أبي الجحاف، به. وأخرجه الطحاوي في "شرح مشكل الآثار" (٧٦٦)، والطبراني في "الكبير" (٢٦٦٥) و ٢٣/ (٧٧٣) و (٧٨٣) من طرق عن شهر بن حوشب، به.

وأخرجه البخاري في "التاريخ الكبير" ١٩٦/٢-١٩٧، والطحاوي في "شرح مشكل الآثار" (٧٦٢)، والطبراني في "الكبير" ٢٣/ (٧٥٠) من طريق عثمان بن محمد، عن جرير، عن الأعمش، عن جعفر بن عبد الرحمن البجلي، عن حكيم بن سعد، عن أم سلمة، به، مختصراً. وجعفر بن عبد الرحمن البجلي: روى عنه الأعمش، وترجم له البخاري في (التاريخ الكبير) ١٩٦/٢، وابن أبي

حاتم في "الجرح والتعديل" ٤٨٣/٢، ولم يذكر فيه جرحاً ولا تعديلاً، وذكره ابن حبان في "الثقات" ١٣٤/٦، وقال: شيخ كان بواسط.

وأخرجه الطبري في "تفسيره" ٢٢/٨ عن ابن حميد، عن عبد الله بن عبد القدوس، عن الأعمش، عن حكيم بن سعد، عن أم سلمة، نحوه. وابن حميد - وهو محمد الرازي - ضعيف، وعبد الله بن عبد القدوس صدوق يخطيء، وقد رُمي بالرفض.

وأخرجه أبو يعلى (٦٨٨٨)، والطبري في "تفسيره" ٢٢/٧، والطحاوي في "شرح مشكل الآثار" (٧٦٨)، والطبراني في "الكبير" (٢٦٦٢) من طريق فضيل ابن مرزوق، عن عطية العوفي، عن أبي سعيد الخدري، عن أم سلمة بنحوه.

وعطية العوفي ضعيف، وفضيل بن مرزوق صدوق بهم، ورُمي بالتشيع.

=

وأخرجه الطبراني أيضاً ٢٢/٦ من طريق مندل، عن الأعمش، عن عطية، عن أبي سعيد الخدري، قال: قال رسول الله صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ نزلت... ومندل وعطية كلاهما ضعيف.

وأخرجه الطبري أيضاً ٢٢/٧، والطبراني في "الأوسط" (٧٦١٠) من طريق سعيد بن زربي، عن محمد بن سيرين، عن أبي هريرة، عن أمِّ سلمة، وسعيد بن زربي؛ قال البخاري: عنده عجائب.

وأخرجه الطبري أيضاً ٢٢/٧-٨، والطحاوي في "شرح مشكل الآثار" (٧٦٣)، والطبراني في "الكبير" (٢٦٦٣)، من طريق يعقوب بن موسى الرَّمعي، عن هاشم بن هاشم بن عتبة بن أبي وقاص، عن عبد الله بن وهب بن زَمعة، عن أمِّ سلمة، نحوه. وانقلب اسم عبد الله بن وهب في مطبوع الطبراني إلى: وهب بن عبد الله. ويعقوب بن موسى الرَّمعي ضعيف.

وأخرجه الطحاوي في "شرح مشكل الآثار" (٧٦٥) و (٧٧٢) من طريق عمَّار الدُّهني، عن عمرة بنت أفعى، عن أمِّ سلمة نحوه. وعمرة مجهولة، لم يرو عنها سوى عمَّار الدُّهني، وذكرها ابن حبان في "الثقات" ٢٨٨/٥، لكن قال: عمرة بنت شافع.

وأخرجه الحاكم ٤١٦/٢ و ١٤٦/٣، والبيهقي في "السنن" ١٥٠/٢، والبغوي في "تفسيره" ٢٥٩/٥ من طريق عبد الرحمن بن عبد الله بن دينار، عن شريك بن أبي نمر، عن عطاء بن يسار، عن أمِّ سلمة أنها قالت: في بيتي نزلت هذه الآية... فذكر نحوه. قال الحاكم: هذا حديث صحيح على شرط البخاري ولم يخرجاه. قلنا: لكن عبد الرحمن بن عبد الله بن دينار، ضعيف يعتبر به، وقد احتج به البخاري، وانتقد لأجل ذلك. انظر مقدمة "الفتح" ص ٤١٧.

وفي الباب عن وائلة بن الأسقع، سلف برقم (١٦٩٨٨)، وهو حديث صحيح. وعن عمر بن أبي سلمة عند الترمذي (٣٢٠٥) و (٣٧٨٧)، والطحاوي في "شرح مشكل الآثار" (٧٧١)، والطبري في "تفسيره" ٨/٢٢. قال الترمذي: هذا حديث غريب من حديث عطاء، عن عمر بن أبي سلمة.

قال السندي: قولها: خزيرة، هي كالعصيدة، إلا أنها تطبخ بلحم يقطع صغاراً.
(١) انظر: روح المعاني في تفسير القرآن العظيم والسبع المثاني (١١/١٩٨-١٩٩).

وأضاف الألويسي قائلاً: "والآية لا تقوم دليلاً على عصمة أهل بيته ﷺ وعليهم وسلم الموجودين حين نزولها وغيرهم ولا على حفظهم من الذنوب على ما يقوله أهل السنة لا لاحتمال أن يكون المراد توجيه الأمر والنهي أو نحوه لإذهاب الرجس والتطهير بأن يجعل المفعول به لـ ﴿يُرِيدُ﴾ محذوفاً ويجعل ﴿لِيُذْهِبَ﴾ و (يَطَهِّرَ) في موضع المفعول له، وإن لم يكن فيه بأس وذهب إليه من ذهب، بل لأنَّ المعنى حسبما ينساق إليه الذهن ويقترضه وقوع الجملة موقع التعليل للنهي والأمر، نهاكم الله تعالى وأمركم لأنه عزَّ وجلَّ يريد بنهيكم وأمركم إذهاب الرجس عنكم وتطهيركم، وفي ذلك غاية المصلحة لكم، ولا يريد بذلك امتحانكم وتكليفكم بلا منفعة تعود إليكم، وهو على معنى الشرط، أي: يريد بنهيكم وأمركم ليذهب عنكم الرجس ويطهركم إن انتهيتم واثمرتم ضرورة أنَّ أسلوب الآية نحو أسلوب قول القائل لجماعة علم أنهم إذا شربوا الماء أذهب عنهم عطشهم لا محالة، يريد الله سبحانه بالماء ليذهب عنكم العطش، فإنه على معنى: يريد سبحانه بالماء إذهاب العطش عنكم إن شربتموه، فيكون المراد إذهاب العطش بشرط شرب المخاطبين الماء لا الإذهاب مطلقاً. فمفاد التركيب في المثال: تحقق إذهاب العطش بعد الشرب، وفيما نحن فيه إذهاب الرجس والتطهير بعد الانتهاء والائتمار، لأنَّ المراد الإذهاب المذكور بشرطهما، فهو متحقق الوقوع بعد تحقق الشرط، وتحققه غير معلوم، إذ هو أمر اختياري وليس متعلق الإرادة، والمراد بالرجس: الذنب، وبإذهابه: إزالة مبادئه بتهديب النفس، وجعل قواها كالقوة الشهوانية والقوة الغضبية بحيث لا ينشأ عنهما ما ينشأ من الذنوب كالزنا وقتل النفس التي حرم الله تعالى وغيرهما، لا إزالة نفس الذنب بعد

تحققه في الخارج وصدوره من الشَّخص، إذ هو غير معقول إلا على معنى محوه من صحائف الأعمال وعدم المؤاخذة عليه وإرادة ذلك كما ترى^(١).

وأضاف أيضاً: "لو كانت هذه الكلمة - يقصد الرِّجس - مفيدة للعصمة ينبغي أن يكون الصَّحابة - لا سيَّما البدرين قاطبة - معصومين، لأنَّ الله قال في حقهم تارة: ﴿وَلَكِنْ يُرِيدُ لِيُظَهِّرَكُمْ وَلِيُتِمَّ نِعْمَتَهُ عَلَيْكُمْ لَعَلَّكُمْ تَشْكُرُونَ﴾ [المائدة: ٦]، وتارة: ﴿لِيُظَهِّرَكُمْ بِهِ وَيُذْهِبَ عَنْكُمْ رِجْسَ الشَّيْطَانِ﴾ [الأنفال: ١١]، وظاهر أنَّ إتمام النُّعمة في حقِّ الصَّحابة كرامة زائدة بالنسبة إلى ذنك اللفظين، ووقوع هذا الإتمام أدلَّ على عصمتهم، لأنَّ إتمام النُّعمة لا يتصور بدون الحفظ عن المعاصي وشر الشَّيطان، فليتأمل فيه تأملاً صادقاً فيظهر حقيقة الملازمة، وبيان وجهها وبطلان اللزوم مع فرض صدق المقدم^(٢).

وتابع قائلاً: "طريق العلم بالعصمة لغير النَّبي ﷺ مسدود، إذ أسباب العلم ثلاثة: الحواس السَّليمة، والعقل، والخير الصَّادق، ولا سبيل لأحد منها إلى تحصيله.

أمَّا الأوَّل: فظاهر، إذ العصمة ملكة نفسانيَّة تمنع من صدور القبائح، وهي غير محسوسة.

وأمَّا النَّاني: فلأنَّ العقل لا يدرك الملكة إلا بطريق الاستدلال بالآثار والأفعال، وأين الاستقراء النَّام في المقام، سيَّما مكنونات الضَّمائر من العقائد الفاسدة، والحسد، والبُغض، والعُجب، والرِّياء ونحوها. ولو فرضنا الاطِّلاع على عدم الصُّدور فأين عدم إمكانه وهو المقصود.

(١) انظر: روح المعاني في تفسير القرآن العظيم والسبع المثاني (١١/١٩٩).

(٢) انظر: النفحات القدسية في ردِّ الإمامية (ص ٦٨).

وأما الثالث: فلأنَّ خبر الصادق إمَّا متواتر أو خبر الله ورسوله. وظاهر أنَّ المتواتر لا دخل له هنا، إذ يشترط انتهاءه إلى المحسوس في إفادة العلم ولا انتهاء إذ لا محسوس. وخبر الله والرَّسول لا يكون موجباً للعلم هنا على أصول الشَّيْعَةِ لإمكان البداء عندهم، وأيضاً وصول الخبر إلى المكلفين إمَّا بواسطة معصوم أو بواسطة تواتر، ففي الأوَّل يلزم الدَّور، وفي الثَّاني يلزم خلاف الواقع، لأنَّ كلَّ متواتر ليس مفيداً للعلم القطعي عند الشَّيْعَةِ، كتواتر المسح على الخفِّ، وغسل الرَّجْلين في الوضوء، و﴿أُمَّةٌ هِيَ أَرْبَىٰ مِنْ أُمَّةٍ﴾ [النحل: ٩٢]، وصيغة النَّحِيَّاتِ ونحو ذلك. فلا بدَّ من التعيين، وذلك غير مفيد، إذ حصول العلم القطعي من المتواتر يكون بناءً على كثرة النَّاقِلين وبلوغهم ذلك المبلغ، ولما كذب النَّاقِلون في مادة أو مادتين ارتفع الاعتماد عن أقسامه. ولا يرد هذا في الأنبياء، للمعجزة وبتميزهم على غيرهم. وفرق بين التَّابِعِ والمتبوع، فافهم^(١).

فمن خلال ما تمَّ بيانه وجدنا أنَّ الشَّيْعَةَ ضَيَّقُوا واسعاً، وأنَّ تفسيرهم للرَّجْسِ والتَّطْهِيرِ مجانِبٌ للصَّواب ومجافٍ للحقيقة ومُخالف لما ذهب إليه أهل اللغة والتَّفسير...

فالرَّجْسُ تأتي في اللغة والشَّرْعُ بمعاني عديدة، منها: المأثم، والقَدْر، والحرام، والفعل القبيح، والعذاب، واللَّعْنَةُ، والكفر، والنَّجْسُ، والشُّكُّ... قال الإمام ابن الأثير: "الرَّجْسُ: القَدْر، وَقَدْ يُعَبَّرُ بِهِ عَنِ الْحَرَامِ وَالْفِعْلِ الْقَبِيحِ، وَالْعَذَابِ، وَاللَّعْنَةِ، وَالْكَفْرِ، وَالْمَرَادُ فِي هَذَا الْحَدِيثِ الْأَوَّلِ. قَالَ الْفَرَّاءُ: إِذَا بَدَأُوا بِالنَّجْسِ وَلَمْ يَذْكُرُوا مَعَهُ الرَّجْسَ فَتَحُوا النَّوْنَ وَالْجِيمَ، وَإِذَا بَدَأُوا بِالرَّجْسِ ثُمَّ أَنْبَعُوهُ النَّجْسَ كَسَرُوا الْجِيمَ."

(١) انظر: الفحاحات القدسية (ص ١٠٥-١٠٦).

وَمِنْهُ الْحَدِيثُ «نَهَى أَنْ يُسْتَنْجَى بِرَوْثَةٍ وَقَالَ: إِنَّهَا رَجْسٌ» أَيُّ مُسْتَقْدَرَةٍ. وَقَدْ تَكَرَّرَ فِي الْحَدِيثِ^(١).

وجاء الرَّجْسُ في "لسان العرب" بمعاني عديدة، منها:

"الرَّجْسُ: الْقَذْرُ، وَقِيلَ: الشَّيْءُ الْقَذِرُ. وَرَجَسَ الشَّيْءُ يَرْجُسُ رَجَاسَةً، وَإِنَّهُ لِرَجْسٍ مَرْجُوسٍ، وَكُلُّ قَدْرٍ رَجْسٌ. وَرَجُلٌ مَرْجُوسٌ.

وَرَجَسَ: نَجَسَ، وَرَجَسَ: نَجَسَ؛ قَالَ ابْنُ دُرَيْدٍ: وَأَحْسَبُهُمْ قَدْ نَالُوا رَجَسَ نَجَسٌ، وَهِيَ الرَّجَاسَةُ وَالنَّجَاسَةُ. وَفِي الْحَدِيثِ:

أَعُوذُ بِكَ مِنَ الرَّجْسِ النَّجَسِ؛ الرَّجْسُ: الْقَذِرُ، وَقَدْ يُعْبَرُ بِهِ عَنِ الْحَرَامِ وَالْفِعْلِ الْقَبِيحِ وَالْعَذَابِ وَاللَّعْنَةِ وَالْكَفْرِ، وَالْمُرَادُ فِي هَذَا الْحَدِيثِ الْأَوَّلِ. قَالَ الْفَرَّاءُ:

إِذَا بَدَأُوا بِالرَّجْسِ ثُمَّ اتَّبَعُوهُ النَّجَسَ، كَسَرُوا الْحَيْمَ، وَإِذَا بَدَأُوا بِالنَّجَسِ وَلَمْ يَذْكُرُوا مَعَهُ الرَّجْسَ فَتَنَحُّوا الْحَيْمَ وَالنُّونَ؛ وَمِنْهُ الْحَدِيثُ: نَهَى أَنْ يُسْتَنْجَى بِرَوْثَةٍ، وَقَالَ:

إِنَّهَا رَجْسٌ، أَيُّ: مُسْتَقْدَرَةٌ. وَالرَّجْسُ: الْعَذَابُ كَالرَّجْزِ. التَّهْذِيبُ: وَأَمَّا الرَّجْزُ فَالْعَذَابُ وَالْعَمَلُ الَّذِي يُؤَدِّي إِلَى الْعَذَابِ. وَالرَّجْسُ فِي الْقُرْآنِ: الْعَذَابُ كَالرَّجْزِ.

وَجَاءَ فِي دُعَاءِ الْوَثْرِ: وَأَنْزِلْ عَلَيْهِمْ رَجْسَكَ وَعَذَابَكَ؛ قَالَ أَبُو مَنْصُورٍ: الرَّجْسُ هَاهُنَا بِمَعْنَى الرَّجْزِ، وَهُوَ الْعَذَابُ، فَلَبِيتَ الزَّيَّ سَيِّئًا، كَمَا قِيلَ الْأَسَدُ وَالْأَزْدُ. وَقَالَ

الْفَرَّاءُ فِي قَوْلِهِ تَعَالَى: ﴿وَيَجْعَلُ الرَّجْسَ عَلَى الَّذِينَ لَا يَعْقِلُونَ﴾ [يونس: ١٠٠]؛ إِنَّهُ الْعِقَابُ وَالْعَضْبُ، وَهُوَ مُضَارِعٌ لِقَوْلِهِ الرَّجْزُ، قَالَ: وَلَعَلَّهَا لَعْنَانٌ. وَقَالَ ابْنُ الْكَلْبِيِّ

فِي قَوْلِهِ تَعَالَى: ﴿فَإِنَّهُ رَجْسٌ﴾ [الأنعام: ١٤٥]؛ الرَّجْسُ: الْمَأْتَمُّ، وَقَالَ مُجَاهِدٌ:

﴿كَذَلِكَ يَجْعَلُ اللَّهُ الرَّجْسَ﴾ [الأنعام: ١٢٥]، قَالَ: مَا لَا خَيْرَ فِيهِ، قَالَ أَبُو جَعْفَرٍ:

﴿إِنَّمَا يُرِيدُ اللَّهُ لِيُذْهِبَ عَنْكُمُ الرَّجْسَ أَهْلَ الْبَيْتِ وَيُطَهِّرَكُمْ﴾ [الأحزاب: ٣٣]، قَالَ: الرَّجْسُ الشُّكُّ. ابْنُ الْأَعْرَابِيِّ: مَرَّ بَنَا جَمَاعَةٌ رَجِسُونَ نَجِسُونَ أَيُّ كُفَّارٍ. وَفِي

(١) انظر: النهاية في غريب الحديث والأثر (٢/٢٠٠).

التَّنْزِيلِ الْعَزِيزِ: ﴿إِنَّ الْحَمْرَ وَالْمَيْسِرَ وَالْأَنْصَابَ وَالْأَزْلَامَ رِجْسٌ مِّنْ عَمَلِ الشَّيْطَانِ فَاجْتَنِبُوهُ﴾ [المائدة: ٩٠]؛ قَالَ الزَّجَّاجُ: الرَّجْسُ فِي اللُّغَةِ اسْمٌ لِكُلِّ مَا اسْتَفْذَرَ مِنْ عَمَلٍ فَبَالَغَ اللَّهُ تَعَالَى فِي ذَمِّ هَذِهِ الْأَشْيَاءِ وَسَمَّاهَا رِجْسًا ". انظر: لسان العرب (٦/٩٤-٩٥).

فالرجس اسم لكل مستفذر، سواء كانت قذارته مادية أو معنوية، ومثال القذارة المادية: البول والغائط وسائر المستفذرات، ومثال القذارة المعنوية: المأثم والكفر والشك...

فمعنى التَّطْهِيرِ الْوَارِدِ فِي الْآيَةِ الْكَرِيمَةِ لَا يُسَعْفُ الْبَيْتَةَ فِي الْاسْتِدْلَالِ عَلَى مَا ذَهَبَ إِلَيْهِ الرَّافِضَةُ فِي عِصْمَةِ الْأُئِمَّةِ، وَذَلِكَ لِأَنَّ التَّطْهِيرَ جَاءَ فِي الْقُرْآنِ فِي قَوْلِهِ تَعَالَى: ﴿وَأَخْرُوجُوا بِذُنُوبِهِمْ خَلَطُوا عَمَلًا صَالِحًا وَآخَرَ سَيِّئًا عَسَى اللَّهُ أَنْ يَتُوبَ عَلَيْهِمْ إِنَّ اللَّهَ غَفُورٌ رَحِيمٌ * خُذْ مِنْ أَمْوَالِهِمْ صَدَقَةً تُطَهِّرُهُمْ وَتُزَكِّيهِمْ بِهَا وَصَلِّ عَلَيْهِمْ إِنَّ صَلَاتَكَ سَكَنٌ لَهُمْ وَاللَّهُ سَمِيعٌ عَلِيمٌ﴾ [التوبة: ١٠٢-١٠٣]. ولس المقصود بالآية الكريمة أهل البيت، قال الإمام الطبري: "القول في تأويل قوله تعالى: ﴿خُذْ مِنْ أَمْوَالِهِمْ صَدَقَةً تُطَهِّرُهُمْ وَتُزَكِّيهِمْ بِهَا وَصَلِّ عَلَيْهِمْ إِنَّ صَلَاتَكَ سَكَنٌ لَهُمْ وَاللَّهُ سَمِيعٌ عَلِيمٌ﴾ [التوبة: ١٠٣] يَقُولُ تَعَالَى ذِكْرُهُ لِنَبِيِّهِ مُحَمَّدٍ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: يَا مُحَمَّدُ خُذْ مِنْ أَمْوَالِ هَؤُلَاءِ الَّذِينَ اعْتَرَفُوا بِذُنُوبِهِمْ فَنَابُوا مِنْهَا صَدَقَةً تُطَهِّرُهُمْ مِنْ دَنَسِ ذُنُوبِهِمْ ﴿وَتُزَكِّيهِمْ بِهَا﴾ [التوبة: ١٠٣] يَقُولُ: وَتُنْمِيهِمْ وَتَرْفَعُهُمْ عَنْ خَسِيسِ مَنَازِلِ أَهْلِ النَّفَاقِ بِهَا، إِلَى مَنَازِلِ أَهْلِ الْإِخْلَاصِ. ﴿وَصَلِّ عَلَيْهِمْ﴾ [التوبة: ١٠٣] يَقُولُ: وَادْعُ لَهُمْ بِالْمَغْفِرَةِ لِذُنُوبِهِمْ، وَاسْتَغْفِرْ لَهُمْ مِنْهَا. ﴿إِنَّ صَلَاتَكَ سَكَنٌ لَهُمْ﴾ [التوبة: ١٠٣] يَقُولُ: إِنَّ دُعَاءَكَ وَاسْتَغْفَارَكَ طُمَأْنِينَةٌ لَهُمْ بِأَنَّ اللَّهَ قَدْ عَفَا عَنْهُمْ وَقَبِلَ تَوْبَتَهُمْ ﴿وَاللَّهُ سَمِيعٌ عَلِيمٌ﴾ [البقرة: ٢٢٤] يَقُولُ: وَاللَّهُ سَمِيعٌ

لِدُعَائِكَ إِذَا دَعَوْتَ لَهُمْ وَلِغَيْرِ ذَلِكَ مِنْ كَلَامِ خَلْفِهِ، عَلِيمٌ بِمَا تَطَلَّبُ بِهِمْ بِدُعَائِكَ رَبِّكَ لَهُمْ وَبِغَيْرِ ذَلِكَ مِنْ أُمُورِ عِبَادِهِ...

ثم نقل ما يؤيد ما ذهب إليه عن: ابن عباس، وزيد بن أسلم، وسعيد بن جبير، وقتادة، والضحاك... انظر: تفسير الطبري (جامع البيان عن تأويل آي القرآن) (١١/٦٥٩-٦٦١ باختصار).

والآيات التي جاء فيها التطهير بمعنى مغاير لما ذهب إليه الرافضة كثيرة، منها: قوله تعالى: ﴿رَجَالٌ يُحِبُّونَ أَنْ يَتَّطَهَّرُوا وَاللَّهُ يُحِبُّ الْمُطَهَّرِينَ﴾ [التوبة: ١٠٨]، وقوله تعالى: ﴿فَمَا كَانَ جَوَابَ قَوْمِهِ إِلَّا أَنْ قَالُوا أَخْرِجُوا آلَ لُوطٍ مِنْ قَرْيَتِكُمْ إِنَّهُمْ أَنَاسٌ يَتَطَهَّرُونَ﴾ [النمل: ٥٦]...

الدليل الخامس: قوله تعالى: ﴿قُلْ لَا أَسْأَلُكُمْ عَلَيْهِ أَجْرًا إِلَّا الْمَوَدَّةَ فِي

الْقُرْبَى﴾ [الشورى: ٢٣]

قال إمامهم الشيخ علي ابن الشيخ عبد الله بن علي البحراني السّتري (١٣٤٠هـ): "ومما يدلُّ على عصمتهم من الكتاب أيضاً قوله تعالى: قُلْ لَا أَسْأَلُكُمْ عَلَيْهِ أَجْرًا إِلَّا الْمَوَدَّةَ فِي الْقُرْبَى، فإننا قد بيننا أولاً أنها نازلة في أئمتنا وأمهم فاطمة وأبيهم علي عليه السلام، وبيننا أيضاً أن المودّة هنا بمعنى المتابعة، وأقمنا على ذلك الأدلّة هناك... والتعلّق بمعنى المتابعة البتّة، وإذا كانت متابعتهم واجبة على الإطلاق من دون تقييد بحال دون حال وجب أن يكونوا معصومين من الخطأ في جميع الأحوال، ومنزّهين عن ارتكاب المعاصي بلا إشكال، ولولا ذلك لوجب تقييد طاعتهم بما قيّد به" (١).

وفي الرّدّ على استدلال البحراني بالآية الكريمة على عصمة الأئمّة نقول:

(١) انظر: منار الهدى في النص على إمامة الإثني عشر (ص ٦٦٤-٦٦٥).

أَوَّلًا: ليس صحيحاً ما قاله البحراني من أن المقصود بـ ﴿الْقُرْبَى﴾ إنما هم على وفاطمة والأئمة... يؤيد ذلك ما رواه أحمد وغيره أنه سأل رجل ابن عباس - المَعْنَى - عَنْ قَوْلِهِ عَزَّ وَجَلَّ: ﴿قُلْ لَا أَسْأَلُكُمْ عَلَيْهِ أَجْرًا إِلَّا الْمَوَدَّةَ فِي الْقُرْبَى﴾ [الشورى: ٢٣]، فَقَالَ سَعِيدُ بْنُ جُبَيْرٍ: قَرَابَةُ مُحَمَّدٍ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ - قَالَ ابْنُ عَبَّاسٍ: "عَجَلْتُ إِنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ لَمْ يَكُنْ بَطْنًا مِنْ قُرَيْشٍ، إِلَّا لِرَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فِيهِمْ قَرَابَةٌ، فَنَزَلَتْ: ﴿قُلْ لَا أَسْأَلُكُمْ عَلَيْهِ أَجْرًا إِلَّا الْمَوَدَّةَ فِي الْقُرْبَى﴾ [الشورى: ٢٣]: إِلَّا أَنْ تَصِلُوا قَرَابَةَ مَا بَيْنِي وَبَيْنَكُمْ" (١).

وأما عن قول البحراني في استدلاله بالآية: "أنها نازلة في أئمتنا وأمهم فاطمة وأبيهم علي عليه السلام فكذب صراح... حيث لا رواية صحيحة في المسألة... وإن عنى بذلك ما جاء في تفسير القرآن العظيم "لابن أبي حاتم: حَدَّثَنَا عَلِيُّ بْنُ الْحُسَيْنِ، حَدَّثَنَا رَجُلٌ سَمَاهُ، حَدَّثَنَا حُسَيْنُ الْأَشْقَرُ عَنْ قَيْسِ، عَنِ الْأَعْمَشِ، عَنْ سَعِيدِ بْنِ جُبَيْرٍ عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ قَالَ: لَمَّا نَزَلَتْ هَذِهِ الْآيَةُ قُلْ لَا أَسْأَلُكُمْ عَلَيْهِ أَجْرًا إِلَّا الْمَوَدَّةَ فِي الْقُرْبَى قَالُوا: يَا رَسُولَ اللَّهِ مَنْ هَؤُلَاءِ الَّذِينَ أَمَرَ اللَّهُ بِمَوَدَّتِهِمْ؟ قَالَ: «فاطمة وولدها عليهم السلام» (٢).

فالرواية ضعيفة جداً... قال الحافظ ابن حجر: "إسناده ضعيف وهو ساقط لمخالفته هذا الحديث الصحيح، والمعنى إلا أن تودوني لقرباني فتحفظوني والخطاب لقرئش خاصة والقربى قرابة العصوبة والرجم فكأنه قال: احفظوني

(١) أخرجه أحمد في المسند (٣٦١/٤) برقم (٢٥٩٩)، قال الأرنؤوط: "إسناده صحيح على شرط الشيخين. وأخرجه البخاري (٤٨١٨)، والترمذي (٣٢٥١)، والنسائي في الكبرى" (١١٤٧٤)، والبيهقي في "معالم التنزيل" (١٢٤/٤-١٢٥) من طريق محمد بن جعفر، بهذا الإسناد.

(٢) انظر: تفسير القرآن العظيم (٣٢٧٧/١٠) برقم (١٨٤٧٧).

لِلْقُرَابَةِ إِنْ لَمْ تَتَّبِعُونِي لِلنُّبُوَّةِ، ثُمَّ ذَكَرَ مَا تَقَدَّمَ عَنْ عِكْرِمَةَ فِي سَبَبِ نَزُولِ وَقَدْ جَرَمَ
بِهَذَا التَّفْسِيرِ جَمَاعَةً مِنَ الْمُفَسِّرِينَ وَاسْتَنَدُوا إِلَيَّ مَا ذَكَرْتَهُ عَنْ بِنِ عَبَّاسٍ مِنَ
الطَّبْرَانِيِّ وَبِنِ أَبِي حَاتِمٍ وَاسْنَادُهُ وَاهٍ فِيهِ ضَعِيفٌ وَرَافِضِيٌّ^(١).

وقال الإمام ابن تيمية: «فصل قال الرافضي: "الزهران السابغ: قوله تعالى:
﴿قُلْ لَا أَسْأَلُكُمْ عَلَيْهِ أَجْرًا إِلَّا الْمَوَدَّةَ فِي الْقُرْبَى﴾ [الشورى: ٢٣] رَوَى أَحْمَدُ بْنُ حَنْبَلٍ
فِي مُسْنَدِهِ عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ قَالَ: «لَمَّا نَزَلَتْ: ﴿قُلْ لَا أَسْأَلُكُمْ عَلَيْهِ أَجْرًا إِلَّا الْمَوَدَّةَ فِي
الْقُرْبَى﴾ قَالُوا: يَا رَسُولَ اللَّهِ مَنْ قَرَابَتِكَ الَّذِينَ وَجَبَتْ عَلَيْنَا مَوَدَّتُهُمْ؟ قَالَ: "عَلِيٌّ
وَقَاطِمَةُ وَأَبْنَاهُمَا». وَكَذَا فِي تَفْسِيرِ الثَّعْلَبِيِّ، وَنَحْوِهِ فِي الصَّحِيحَيْنِ. وَغَيْرَ عَلِيٍّ
مِنَ الصَّحَابَةِ وَالثَّلَاثَةِ لَا تَجِبُ مَوَدَّتُهُ، فَيَكُونُ عَلِيٌّ أَفْضَلَ، فَيَكُونُ هُوَ الْإِمَامُ،
وَلِأَنَّ مُخَالَفَتَهُ تَنَافِي الْمَوَدَّةَ، وَيَأْمُنْتِئَالِ أَوْامِرِهِ تَكُونُ مَوَدَّتُهُ، فَيَكُونُ وَاجِبُ الطَّاعَةِ،
وَهُوَ مَعْنَى الْإِمَامَةِ "وَالْجَوَابُ مِنْ وُجُوهِ: أَحَدُهَا: الْمُطَالَبَةُ بِصِحَّةِ هَذَا الْحَدِيثِ.
وَقَوْلُهُ: إِنْ أَحْمَدُ رَوَى هَذَا فِي مُسْنَدِهِ "كَذِبٌ بَيِّنٌ"، فَإِنَّ هَذَا مُسْنَدُ أَحْمَدَ مُوجُودٌ، بِهِ
مِنَ النَّسَخِ مَا شَاءَ اللَّهُ، وَلَيْسَ فِيهِ هَذَا الْحَدِيثُ. وَأُظْهِرُ مِنْ ذَلِكَ كَذِبًا قَوْلُهُ: إِنْ
نَحْوَ هَذَا فِي الصَّحِيحَيْنِ، وَلَيْسَ هُوَ فِي الصَّحِيحَيْنِ، بَلْ فِيهِمَا وَفِي الْمُسْنَدِ مَا
يُنَاقِضُ ذَلِكَ^(٢).

وقال الإمام ابن كثير: "وقال ابن أبي حاتم: حَدَّثَنَا عَلِيُّ بْنُ الْحُسَيْنِ، حَدَّثَنَا
رَجُلٌ سَمَّاهُ، حَدَّثَنَا حُسَيْنُ الْأَشْفَرُ، عَنْ قَيْسٍ، عَنِ الْأَعْمَشِ، عَنْ سَعِيدِ بْنِ جُبَيْرٍ
عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ قَالَ: لَمَّا نَزَلَتْ هَذِهِ الْآيَةُ: ﴿قُلْ لَا أَسْأَلُكُمْ عَلَيْهِ أَجْرًا إِلَّا الْمَوَدَّةَ فِي
الْقُرْبَى﴾ قَالُوا: يَا رَسُولَ اللَّهِ، مَنْ هُوَ الَّذِينَ أَمَرَ اللَّهُ بِمَوَدَّتِهِمْ؟ قَالَ: "قَاطِمَةُ
وَوَلَدُهَا، عَلَيْهِمُ السَّلَامُ". وَهَذَا إِسْنَادٌ ضَعِيفٌ، فِيهِ مُبْهَمٌ لَا يُعْرَفُ، عَنْ شَيْخٍ شَيْعِيٍّ

(١) انظر: فتح الباري (٥٦٤/٨).

(٢) انظر: منهاج السنة النبوية في نقض كلام الشيعة القدرية (٩٥/٧-٩٦).

مُنْحَرَقٌ، وَهُوَ حُسَيْنٌ الْأَشْفَرُ، وَلَا يُقْبَلُ حَبْرُهُ فِي هَذَا الْمَحَلِّ. وَذِكْرُ نُزُولِ هَذِهِ الْآيَةِ فِي الْمَدِينَةِ بَعِيدٌ؛ فَإِنَّهَا مَكِّيَّةٌ وَلَمْ يَكُنْ إِذْ ذَلِكَ لِفَاطِمَةَ أَوْلَادٍ بِالْكَلْبِيَّةِ، فَإِنَّهَا لَمْ تَتَرَوَّجْ بَعْلِيَّ إِلَّا بَعْدَ بَدْرِ مِنَ السَّنَةِ الثَّانِيَةِ مِنَ الْهَجْرَةِ"^(١).

ثَانِيًا: لَيْسَ صَحِيحًا أَنْ تَكُونَ الْمَوَدَّةُ الْوَارِدَةُ فِي الْآيَةِ الْكَرِيمَةِ هِيَ الْمَتَابَعَةُ، كَمَا فَسَّرَهَا الْبَحْرَانِيُّ... فَالْعُلَمَاءُ اخْتَلَفُوا فِي تَفْسِيرِهَا اخْتِلَافًا بَيِّنًا... قَالَ الْإِمَامُ الطَّبْرِيُّ: "وَاخْتَلَفَ أَهْلُ التَّأْوِيلِ فِي مَعْنَى قَوْلِهِ: ﴿إِلَّا الْمَوَدَّةَ فِي الْقُرْبَى﴾ [الشورى: ٢٣] فَقَالَ بَعْضُهُمْ: مَعْنَاهُ: إِلَّا أَنْ تَوَدُّونِي فِي قَرَابَتِي مِنْكُمْ، وَتَصِلُوا رَحْمِي بَيْنِي وَبَيْنَكُمْ... وَقَالَ آخَرُونَ: بَلْ مَعْنَى ذَلِكَ: قُلْ لِمَنْ تَبِعَكَ مِنَ الْمُؤْمِنِينَ: لَا أَسْأَلُكُمْ عَلَى مَا جِئْتُكُمْ بِهِ أَجْرًا إِلَّا أَنْ تَوَدُّوا قَرَابَتِي... وَقَالَ آخَرُونَ: بَلْ مَعْنَى ذَلِكَ: قُلْ لَا أَسْأَلُكُمْ أَيُّهَا النَّاسُ عَلَى مَا جِئْتُكُمْ بِهِ أَجْرًا إِلَّا أَنْ تَوَدَّدُوا إِلَى اللَّهِ، وَتَقَرَّبُوا بِالْعَمَلِ الصَّالِحِ وَالطَّاعَةِ... وَقَالَ آخَرُونَ: بَلْ مَعْنَى ذَلِكَ: إِلَّا أَنْ تَصِلُوا قَرَابَتَكُمْ... وَأَوْلَى الْأَقْوَالِ فِي ذَلِكَ بِالصَّوَابِ، وَأَشْبَهُهَا بِظَاهِرِ التَّنْزِيلِ قَوْلُ مَنْ قَالَ: مَعْنَاهُ: قُلْ لَا أَسْأَلُكُمْ عَلَيْهِ أَجْرًا يَا مَعْشَرَ قُرَيْشٍ، إِلَّا أَنْ تَوَدُّونِي فِي قَرَابَتِي مِنْكُمْ، وَتَصِلُوا الرَّجَمَ الَّذِي بَيْنِي وَبَيْنَكُمْ"^(٢).

وَبَعْدَ أَنْ ذَكَرَ الْإِمَامُ الْمُبَارِكْفُورِيُّ أَقْوَالَ الْعُلَمَاءِ فِي الْآيَةِ، قَالَ: "وَالْحَاصِلُ أَنَّ مَعْنَى الْآيَةِ: قُلْ يَا مُحَمَّدٌ لِهَؤُلَاءِ الْمُشْرِكِينَ مِنْ كُفَّارِ قُرَيْشٍ لَا أَسْأَلُكُمْ عَلَى هَذَا الْبَلَاغِ وَالنُّصْحِ لَكُمْ مَا لَا تُعْطُونِيهِ، وَإِنَّمَا أُطَلِّبُ مِنْكُمْ أَنْ تَكْفُؤُوا شِرْكَكُمْ عَنِّي، وَتَدْرُونِي أُبَلِّغُ رِسَالَاتِ رَبِّي، إِنْ لَمْ تَنْصُرُونِي فَلَا تُؤَدُّونِي لِمَا بَيْنِي وَبَيْنَكُمْ مِنْ

(١) انظر: تفسير القرآن العظيم (٢٠١/٧).

(٢) انظر: تفسير الطبري (٤٩٥/٢٠-٥٠١).

الْقُرَابَةِ، وَهَذَا هُوَ الصَّحِيحُ فِي مَعْنَى هَذِهِ الْآيَةِ، وَبَدَلُ عَلَى ذَلِكَ حَدِيثِ بْنِ عَبَّاسٍ هَذَا الَّذِي نَحْنُ فِي شَرْحِهِ...^(١).

ومن ناحية أخرى فقد اختلف العلماء في سبب نزول الآية... قال الإمام ابن الجوزي: "اختلف المفسرون في سبب نزول هذه الآية على ثلاثة أقوال: أحدها: أن المشركين كانوا يؤذون رسول الله صلى الله عليه وسلم بمكة، فنزلت. والثاني: أنه لما قدم المدينة كانت تنوبه نواب، وليس في يده سعة، فجمعت له الأنصار مالا وأتوه به، فنزلت، والقولان عن ابن عباس. والثالث: أن المشركين قالوا بينهم: أترون محمداً يسأل عما يتعاطاه أجراً، فنزلت، قاله قتادة"^(٢).

(١) انظر: تحفة الأحوذى بشرح جامع الترمذي (٩١/٩).

(٢) انظر: كشف المشكل من حديث الصحيحين (٣٩٥/٢).

المَبْحَثُ الثَّالِثُ

أَدَلَّةُ السُّنَّةِ النَّبَوِيَّةِ الَّتِي اسْتَدَلَّ بِهَا الشَّيْعَةُ عَلَى عِصْمَةِ الْأَئِمَّةِ وَمُنَاقَشَتُهَا

من أهم الأدلة التي استدل بها الشيعة الإمامية على عصمة الأئمة: حديث الثقلين: "إِنِّي تَارِكٌ فِيكُمْ الثَّقَلَيْنِ، أَحَدُهُمَا أَكْبَرُ مِنَ الْآخَرِ: كِتَابُ اللَّهِ حَبْلٌ مَمْدُودٌ مِنَ السَّمَاءِ إِلَى الْأَرْضِ، وَعِزَّتِي أَهْلُ بَيْتِي، وَإِنَّهُمَا لَنْ يَفْتَرِقَا حَتَّى يَرِدَا عَلَيَّ الْحَوْضِ". أخرجه أحمد في المسند (١٧٠/١٧ برقم ١١١٠٤)، قال الأرئووط: "حديث صحيح بشواهد دون قوله: "فإنهما لن يفترقا حتى يردا عليّ الحوض"، وهذا إسناد ضعيف، عطية - وهو ابن سعد العوفي - ضعيف، وأبو إسرائيل الملائني وثقه يعقوب بن سفيان، وقال ابن معين: صالح الحديث، وقال في موضع آخر: ضعيف، وقال أيضاً: أصحاب الحديث لا يكتبون حديثه، وضعفه النسائي والترمذي، وقال العُقيلي: في حديثه وهم واضطراب، وقال ابن حبان: منكر الحديث، وقال أبو أحمد الحاكم: متروك الحديث، وقال أبو حاتم: لا يحتج بحديثه، ويكتب حديثه، وهو سييء الحفظ، وقال أبو زرعة: صدوق إلا أن في رأيه غلواً، وقال الحافظ في "التقريب": صدوق سييء الحفظ. قلنا: وقد توبع.

الأسود بن عامر: هو شاذان.

وأخرجه ابن أبي شيبة ٥٠٦/١٠ ومن طريقه ابن أبي عاصم في "السنة" (١٥٥٤)، وأبو يعلى (١٠٢٧) من طريق زكريا بن أبي زائدة، والطبراني في "الصغير" (٣٦٣) من طريق كثير النواء، و (٣٧٦) من طريق هارون بن سعد العجلي، وعبد الله بن الإمام أحمد في زياداته على أبيه في "فضائل الصحابة" (١٧٠) من طريق أبي الجحاف داود بن أبي عوف، أربعتهم عن عطية العوفي، بهذا الإسناد.

وله شاهد صحيح من حديث زيد بن أرقم عند مسلم (٢٤٠٨)، والنسائي (٨١٧٥)، بلفظ: "وأنا تارك فيكم ثقلين، أولهما كتاب الله، فيه الهدى والنور، فخذوا بكتاب الله، واستمسكوا به"، فحث على كتاب الله ورغب فيه، ثم قال:

"وأهل بيتي، أذكركم الله في أهل بيتي، أذكركم الله في أهل بيتي، أذكركم الله في أهل بيتي"، وسيرد ٣٦٦/٤-٣٦٧.

وقد رواه بإسناد آخر النسائي (٨١٤٨) و (٨٤٦٤)، والطحاوي في "شرح مشكل الآثار" (١٧٦٥)، وابن أبي عاصم في "السنة" (١٥٥٥)، والطبراني في "الكبير" (٤٩٦٩)، والحاكم ١٠٩/٣ من طرق عن أبي عوانة، عن الأعمش، عن حبيب بن أبي ثابت، عن أبي الطفيل، عن زيد بن أرقم، بلفظ حديث أبي سعيد. وهذا إسناد ضعيف لانقطاعه، حبيب بن أبي ثابت: قال ابن المديني: لقي ابن عباس وسمع من عائشة، ولم يسمع من غيرها من الصحابة، ولم يذكر البخاري في "التاريخ الكبير" ٣١٣/٢ سماعه إلا من ابن عباس وابن عمر. ومع ذلك فقد صححه الحاكم على شرط الشيخين، وسكت عنه الذهبي.

ورواه الترمذي (٣٧٨٨) من طريق حبيب بن أبي ثابت، عن زيد بن أرقم. وهو منقطع أيضاً.

ورواه الحاكم ١٠٩/٣ من طريق حسان بن إبراهيم الكرمانى، عن محمد بن سلمة بن كهيل، عن أبيه، عن أبي الطفيل، عن زيد بن أرقم، بلفظ: "إني تارك فيكم أمرين لن تضلوا إن اتبعتموهما، وهما كتاب الله، وأهل بيتي عترتي". وهذا إسناد ضعيف، محمد بن سلمة بن كهيل ضعفه ابن سعد في "الطبقات" ٣٨٠/٦، والجوزجاني، ونقل الحافظ في "اللسان" عن ابن معين أنه ضعيف، وذكره في الضعفاء ابن شاهين وابن عدي والذهبي. وحسان بن إبراهيم الكرمانى: قال ابن عدي: حدث بإفراد كثيرة، وهو عندي من أهل الصدق، إلا أنه يغلط في الشيء ولا يتعمد.

ورواه الطبراني في "الكبير" (٢٦٨١) و (٤٩٧١) - من طريق عبد الله بن بكير الغنوي، عن حكيم بن جبير، عن أبي الطفيل، عن زيد بن أرقم مطولاً، وفيه: "فانظروا كيف تخلفوني في الثقلين" فقال رجل: وما الثقلان؟ قال رسول الله ﷺ: "كتاب الله طرفٌ بيد الله، وطرفٌ بأيديكم، فاستمسكوا به لا تضلوا،

والآخر عترتي، وإنهما لن يفترقا حتى يردا علي الحوض، فلا تقدموهما فتهلكوا، ولا تعلموهما فإنهما أعلم منكم" وإسناده ضعيف، عبد الله بن بكير الغنوي: قال الساجي: ليس بقوي، وقال الذهبي في "المغني في الضعفاء": حديثه منكر، وذكر له ابن عدي مناكير. وحكيم بن جبير: قال أحمد: ضعيف الحديث مضطرب، وقال ابن معين: ليس بشيء، وقال البخاري: كان شعبة يتكلم فيه، وقال النسائي: ليس بالقوي، وقال الدارقطني: متروك، وقال أبو حاتم: ضعيف الحديث، منكر الحديث، وقال أبو داود: ليس بشيء، وقال ابن حبان في "المجروحين":

كان غالباً في التشيع، كثير الوهم فيما يروي، كان أحمد بن حنبل لا يرضاه. وله شاهد آخر من حديث جابر عند الترمذي (٣٧٨٦)، والطبراني في "الكبير" (٢٦٨٠) روياه من طريق نصر بن عبد الرحمن الكوفي، عن زيد بن الحسن الأنماطي، عن جعفر بن محمد، عن أبيه، عنه، مرفوعاً في خطبته ﷺ في حجة الوداع بلفظ: "يا أيها الناس إني قد تركت فيكم ما إن أخذتم به لن تضلوا: كتاب الله، وعترتي أهل بيتي"، وإسناده ضعيف لضعف زيد بن الحسن الأنماطي.

وقد رواه مسلم في "صحيحه" (١٢١٨) (١٤٧) ضمن حديث جابر الطويل في حجة النبي ﷺ، ولفظه: "وقد تركت فيكم ما لن تضلوا بعده إن اعتصمتم به، كتاب الله"، ولم يذكر العترة في هذا الحديث.

وثالث من حديث علي عند ابن أبي عاصم في "السنة" (١٥٥٨)، والطحاوي في "شرح مشكل الآثار" (١٧٦٠) من طريقين عن أبي عامر العقدي، عن كثير بن زيد، عن محمد بن عمر بن علي، عن أبيه، عنه، مرفوعاً، بلفظ: "إني قد تركت فيكم ما إن أخذتم به لن تضلوا: كتاب الله، سببه بيد الله، وسببه بأيديكم، وأهل بيتي"، وإسناده حسن.

وللبزار فيه إسناد آخر، فقد أخرجه (٢٦١٢) "زوائد" عن الحسين بن علي بن جعفر، عن علي بن ثابت (وهو الدهان العطار الكوفي)، عن سعاد بن

سليمان، عن أبي إسحاق (وهو السبيعي)، عن الحارث، عن علي، مرفوعاً، بلفظ: "إني مقبوض، وإني قد تركت فيكم الثقلين - يعني كتاب الله، وأهل بيتي - وإنكم لن تضلوا بعدهما" وهذا إسناد ضعيف، الحسين بن علي بن جعفر، قال أبو حاتم: لا أعرفه، وقال النسائي: صالح، وسعاد بن سليمان: ضعفه أبو حاتم، ولم يذكر فيمن سمع من أبي إسحاق قبل الاختلاط، والحارث - وهو ابن عبد الله الأعمور - ضعيف. وقال شعبة: لم يسمع أبو إسحاق من الحارث سوى أربعة أحاديث.

اهـ. وكان يحيى بن سعيد يحدث من حديث الحارث ما قال فيه أبو إسحاق سمعت الحارث. قلنا: ولم يصرح أبو إسحاق هنا بالسماع. ورابع من حديث زيد بن ثابت عند عبد بن حميد (٢٤٠)، وابن أبي عاصم (٧٥٤)، والطبراني في "الكبير" (٤٩٢١) و (٤٩٢٢) و (٤٩٢٣) كلهم من طريق شريك، عن الركين بن الربيع، عن القاسم بن حسان، عنه، مرفوعاً، بلفظ: "إني تارك فيكم ما إن تمسكتم به لن تضلوا: كتاب الله، وعترتي أهل بيتي، فإنهما لن يفترقا حتى يرده عليّ الحوض"، وإسناده ضعيف، شريك - وهو النخعي - سييء الحفظ، والقاسم بن حسان قال البخاري - فيما نقله الذهبي في "الميزان" -: حديثه منكر، ولا يعرف، وقال الحافظ في "التهذيب": قال ابن القطان لا يعرف حاله.

وخامس من حديث حذيفة بن أسيد الغفاري مطولاً عند الطبراني في "الكبير" (٢٦٨٣) و (٣٠٥٢) من طريقين عن زيد بن الحسن الأنماطي، عن معروف بن خربوذ، عن أبي الطفيل، عنه، مرفوعاً، وفيه: "إني سألتكم حين تردون علي عن الثقلين، فانظروا كيف تخلفوني فيهما، الثقل الأكبر، كتاب الله عز وجل، سبب طرفه بيد الله، وطرفه بأيديكم، فاستمسكوا به لا تضلوا ولا تبدلوا، وعترتي أهل بيتي، فإنه قد نبأني اللطيف الخبير، أنهما لن ينقضيا حتى يرده علي الحوض"، وإسناده ضعيف، زيد بن الحسن الأنماطي، قال أبو حاتم: منكر

الحديث، وأورد الخطيب البغدادي هذا الحديث له في "تاريخ بغداد" ٤٤٢/٨،
ومعروف بن خربوذ ضعفه ابنُ معين، وقال أحمد في "العلل" ٥٨/٢: ما أدري
كيف حديثه، وذكره العقيلي في "الضعفاء"، وقال: لا يتابع على حديثه، ولا يعرف
إلا به. وقال الحافظ في "التقريب": صدوق ربما وهم، وقال في مقدمة "الفتح":
ما له في البخاري سوى موضع في العلم، وهو حديثه عن أبي الطفيل، عن
علي: حدثوا الناس بما يعرفون... الحديث.

وسادس من حديث أبي هريرة عند البزار (٢٦١٧) "زوائد"، والحاكم ٩٣/١
روياه من طريقين عن داود بن عمرو الضبي، عن صالح بن موسى الطلحي،
عن عبد العزيز بن رفيع، عن أبي صالح، عن أبي هريرة، مرفوعاً، بلفظ: "إني
خلفت فيكم اثنين لن تضلوا بعدهما أبداً، كتاب الله، ونسبي" لفظ البزار، وهذا
إسناد ضعيف لضعف صالح بن موسى الطلحي، ولفظه عند الحاكم: "وسنتي"،
بدل:

"ونسبي"، وقد أورده الحاكم شاهداً لحديث ابن عباس عن النبي صَلَّى اللهُ
عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فِي حِجَةِ الْوَدَاعِ: "يَا أَيُّهَا النَّاسُ إِنِّي قَدْ تَرَكْتُ فِيكُمْ مَا إِنْ اعْتَصَمْتُمْ
بِهِ فَلَنْ تَضَلُّوا أَبَدًا، كِتَابَ اللَّهِ، وَسُنَّةَ نَبِيِّهِ" أخرجه من طريق إسماعيل بن أبي
أويس، عن أبيه، عن ثور بن زيد الديلي، عن عكرمة، عنه، وقال: قد احتج
البخاري بأحاديث عكرمة، واحتج مسلم بأبي أويس، وسائر روايته متفق عليهم،
وهذا الحديث لخطبة النبي صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ متفق على إخرجه في الصحيح:
"يَا أَيُّهَا النَّاسُ إِنِّي قَدْ تَرَكْتُ فِيكُمْ مَا لَنْ تَضَلُّوا بَعْدَهُ إِنْ اعْتَصَمْتُمْ بِهِ كِتَابَ اللَّهِ،
وَأَنْتُمْ مَسْئُولُونَ عَنِّي فَمَا أَنْتُمْ قَائِلُونَ؟"،

وذكر الاعتصام بالسنة في هذه الخطبة غريب، ويحتاج إليها، قلنا: وورد
بلفظ: "وسنة نبيه صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ" عند ابن عبد البر في "جامع بيان
العلم" ص ٢٦٩ من حديث عمرو بن عوف بإسناد ضعيف.

قال السندي: قوله: "إني تارك فيكم"، أي: بعد موتي.

الثَّقَلين: الثقل، بفتح التين: كل شيء نفيس مصون، ومنه هذا الحديث، كذا في "القاموس".

أحدهما أكبر: هو الكتاب، لأنه إمام الكل: العترة، وغيرهم. حبل ممدود: له ليرتقي به أهل الأرض إلى أهل السماوات، وقد جاء: "الماهر في القرآن مع البررة الكرام"، أي: فعليكم مراعاته بعدي علماً وعملاً وحفظاً.

وعترتي: كأنه صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ جعلهم قائمين مقامه، فكما كان في حياته القرآن والنبي، كذلك بعده القرآن وأهل بيته، ولكن قيامهم مقامه في وجوب المحبة والمراعاة والإحسان، لا في العمل بأقوالهم وآرائهم، بل المرجع في العمل: الكتاب والسنة، والله تعالى أعلم.

قلنا: وقد ورد التصريح بأن المراد من قوله صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: "وعترتي أهل بيتي" هو وجوب مراعاتهم ومحبتهم، واجتناب ما يسوؤهم، والاحتراز عما يؤذيهم، في حديث زيد بن أرقم عند مسلم -وقد ذكرناه في الشواهد آنفاً- ونصه: "وأهل بيتي، أذكركم الله في أهل بيتي، أذكركم الله في أهل بيتي، أذكركم الله في أهل بيتي"، وما ورد مما يفهم منه وجوب الاقتداء بهم، والأخذ بأقوالهم والعمل بها، مثل قوله: "لن تضلوا بعدهما"، أو: "لن تضلوا إن اتبعتموهما"، فأسانيده ضعيفة لا يصلح الاحتجاج بها، كما بسطنا ذلك عند سرد الشواهد، وهذه التنبيهة: (بعدهما) (اتبعتموهما) من أوهام ضعفة الرواة، ويؤيد ذلك أن النبي صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ في خطبة حجة الوداع لم يذكر سوى وجوب الاعتصام بكتاب الله تعالى، فقال -كما عند مسلم من حديث جابر-: "تركت فيكم ما لن تضلوا بعده إن اعتصمتم به، كتاب الله"، ولم يذكر العترة، ولما قفل من حجة الوداع، ونزل غدير خم، أحس بدنو أجله، وقال: "يوشك أن يأتيني رسول ربي فأجيب"، فأوصاهم بالاعتصام بكتاب الله مرة أخرى، وأردف ذلك بتذكيرهم بعترته أهل بيته، فقال: "إني قد تركت فيكم ما إن أخذتم به لن تضلوا: كتاب الله، وعترتي

أهل بيتي"، فقوله هنا: "وعترتي أهل بيتي" منصوب بفعل محذوف، يعني: "احفظوا عترتي"، أو: "أذكركم الله في عترتي" كما هو نص مسلم. وهذا المعنى المراد هو الذي فهمه صحابة رسول الله صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ، فقد أخرج البخاري (٣٧١٢) عن أبي بكر رضي الله عنه قال: والذي نفسي بيده لقرابة رسول الله صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ أحب إلي أن أصل من قرابتي. وأخرج عنه أيضاً (٣٧١٣)، قال: اربقوا محمداً صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ في آل بيته. قال الحافظ في "الفتح": والمراقبة للشيء: المحافظة عليه، يقول: احفظوه فيهم، فلا تؤذوهم، ولا تسيئوا إليهم.

قلنا: وهذا موافق لقوله تعالى: (قل لا أسألكم عليه أجراً إلا المودة في القربى) [الشورى: ٢٣].

قال إمامهم أبو القاسم السيد علي بن حسين بن موسى المعروف بالشريف المرتضى (٤٣٦هـ): "... قوله: "إني تارك فيكم ما إن تمسكتم به لن تضلوا كتاب الله وعترتي أهل بيتي، وإتھما لن يفترقا حتى يردا علي الحوض"، وإن ذلك يدل على أن الإمامة فيهم، وكذلك العصمة"^(١).

وقال إمامهم الشيخ علي بن عبد الله بن علي السّتري البجراني (١٣٤٠هـ): "وهذا الحديث على جميع ألفاظه دالٌّ على عصمة العترة من وجهين:

الأول: شهادة النبي صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ بِعِصْمَةِ الْمُتَمَسِّكِ بِهِمْ مِنَ الضَّلَالِ دَائِماً، ولو جاز عليهم الخطأ وارتكاب المعاصي لما كان اتّباعهم عاصماً من الضلالة مطلقاً، كما قرّرناه مراراً، فوجب أن يكونوا مأمونين من الخطأ منزّهين عن مقارفة الخطايا، وتلك هي العصمة.

(١) انظر: الشافي في الامامة (١٢٠/٣).

الثاني: شهادة النبي صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ لَهُمْ بِأَنَّهُمْ مَعَ الْقُرْآنِ لَا يَفَارِقُونَهُ وَلَا يَفَارِقُهُمْ، والمراد من ذلك أَنَّهُمْ مَلْزَمُونَ لِأَحْكَامِهِ، وَالْقُرْآنُ حَقٌّ لَا رَيْبَ فِيهِ وَالْمَلْزَمُ لَهُ دَائِمًا عَلَى الْحَقِّ فِي كُلِّ أَحْوَالِهِ لَا يَجُوزُ عَلَيْهِ الْخَطَأُ، إِذْ لَوْ جَازَ عَلَيْهِ الْخَطَأُ لَمْ يَكُنْ مَلْزَمًا لِلْقُرْآنِ، وَلِزُومِ الصَّوَابِ دَائِمًا هُوَ الْعَصْمَةُ^(١).

وفي مناقشة دليلهم هذا نقول:

أولاً: الحديث باللفظ المذكور رواه الإمام أحمد في المسند، ولفظه: "عَنْ أَبِي سَعِيدٍ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: "إِنِّي تَارِكٌ فِيكُمْ التَّقْلِينَ، أَحَدُهُمَا أَكْبَرُ مِنَ الْآخَرِ: كِتَابُ اللَّهِ حَبْلٌ مَمْدُودٌ مِنَ السَّمَاءِ إِلَى الْأَرْضِ، وَعِزَّتِي أَهْلُ بَيْتِي، وَإِنَّهُمَا لَنْ يَفْتَرِقَا حَتَّى يَرِدَا عَلَيَّ الْحَوْضَ"، والحديث فيه مقال، وقد تكلّم عليه الشيخ الأرنؤوط بما لا مزيد عليه...^(٢).

(١) انظر: منار الهدى في النص على إمامة الاثني عشر (ص ٦٧٠-٦٧١).

(٢) أخرجه أحمد (١٧/١٧٠ برقم ١١١٠٤)، قال الأرنؤوط: "حديث صحيح بشواهده دون قوله: "فإنهما لن يفترقا حتى يردا عليّ الحوض"، وهذا إسناد ضعيف، عطية - وهو ابن سعد العوفي - ضعيف، وأبو إسرائيل الملائني وثقه يعقوب بن سفيان، وقال ابن معين: صالح الحديث، وقال في موضع آخر: ضعيف، وقال أيضاً: أصحاب الحديث لا يكتبون حديثه، وضعفه النسائي والترمذي، وقال العُقيلي: في حديثه وهم واضطراب، وقال ابن حبان: منكر الحديث، وقال أبو أحمد الحاكم: متروك الحديث، وقال أبو حاتم: لا يحتج بحديثه، ويكتب حديثه، وهو سيء الحفظ، وقال أبو زرعة: صدوق إلا أن في رأيه غُلُوًّا، وقال الحافظ في "التقريب": "صدوق سيء الحفظ. قلنا: وقد توبع.

الأسود بن عامر: هو شاذان.

وأخرجه ابن أبي شيبة ١٠/٥٠٦ ومن طريقه ابن أبي عاصم في "السنة" (١٥٥٤)، وأبو يعلى (١٠٢٧) من طريق زكريا بن أبي زائدة، والطبراني في "الصغير" (٣٦٣) من طريق كثير النواء، و (٣٧٦) من طريق هارون بن سعد العجلي، وعبدُ الله بنُ الإمام أحمد في زياداته على أبيه في "فضائل الصحابة" (١٧٠) من طريق أبي الجحاف داود بن أبي عوف،

=

أربعتهم عن عطية العوفي، بهذا الإسناد.

وله شاهد صحيح من حديث زيد بن أرقم عند مسلم (٢٤٠٨)، والنسائي (٨١٧٥)، بلفظ: "وأنا تارك فيكم ثقلين، أولهما كتابُ الله، فيه الهدى والنور، فخذوا بكتاب الله، واستمسكوا به"، فحث على كتاب الله ورغب فيه، ثم قال: "وأهلُ بيتي، أذكركم الله في أهل بيتي، أذكركم الله في أهل بيتي، أذكركم الله في أهل بيتي، وسيرد ٤/٣٦٦-٣٦٧.

وقد رواه بإسناد آخر النسائي (٨١٤٨) و (٨٤٦٤)، والطحاوي في "شرح مشكل الآثار" (١٧٦٥)، وابن أبي عاصم في "السنة" (١٥٥٥)، والطبراني في "الكبير" (٤٩٦٩)، والحاكم ٣/١٠٩ من طرق عن أبي عوانة، عن الأعمش، عن حبيب بن أبي ثابت، عن أبي الطفيل، عن زيد بن أرقم، بلفظ حديث أبي سعيد.

وهذا إسناد ضعيف لانقطاعه، حبيب بن أبي ثابت: قال ابن المديني: لقي ابن عباس وسمع من عائشة، ولم يسمع من غيرهما من الصحابة، ولم يذكر البخاري في "التاريخ الكبير" ٢/٣١٣ سماعه إلا من ابن عباس وابن عمر. ومع فلك فقد صححه الحاكم على شرط الشيخين، وسكت عنه الذهبي. ورواه الترمذي (٣٧٨٨) من طريق حبيب بن أبي ثابت، عن زيد بن أرقم. وهو منقطع أيضاً.

ورواه الحاكم ٣/١٠٩ من طريق حسان بن إبراهيم الكرمانى، عن محمد بن سلمة بن كهيل، عن أبيه، عن أبي الطفيل، عن زيد بن أرقم، بلفظ: "إني تارك فيكم أمرين لن تضلوا إن اتبعتموهما، وهما كتاب الله، وأهل بيتي عترتي". وهذا إسناد ضعيف، محمد بن سلمة بن كهيل ضعفه ابن سعد في "الطبقات" ٦/٣٨٠، والجوزجاني، ونقل الحافظ في "اللسان" عن ابن معين أنه ضعيف، وذكره في الضعفاء ابنُ شاهين وابنُ عدي والذهبي. وحسان بن إبراهيم الكرمانى: قال ابن عدي: حدث بإفراد كثيرة، وهو عندي من أهل الصدق، إلا أنه يغلط في الشيء ولا يتعمد.

ورواه الطبراني في "الكبير" (٢٦٨١) و (٤٩٧١) - من طريق عبد الله بن بكير الغنوي، عن حكيم بن جبير، عن أبي الطفيل، عن زيد بن أرقم مطولاً، وفيه: "فانظروا كيف تخلفوني في الثقلين" فقال رجل: وما الثقلان؟ قال رسول الله صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: "كتاب الله طرفٌ بيد الله، وطرفٌ بأيديكم، فاستمسكوا به لا تضلوا، والآخرة عترتي، وإنهما لن يفترقا حتى

يردا علي الحوض، فلا تقدموهما فتهلكوا، ولا تعلموهما فإنهما أعلم منكم" وإسناده ضعيف، عبد الله بن بكير الغنوي: قال الساجي: ليس بقوي، وقال الذهبي في "المغني في الضعفاء": حديثه منكر، وذكر له ابن عدي مناكير. وحكيم بن جبير: قال أحمد: ضعيف الحديث مضطرب، وقال ابن معين: ليس بشيء، وقال البخاري: كان شعبة يتكلم فيه، وقال النسائي: ليس بالقوي، وقال الدارقطني: متروك، وقال أبو حاتم: ضعيف الحديث، منكر الحديث، وقال أبو داود: ليس بشيء، وقال ابن حبان في "المجروحين": كان غالياً في التشيع، كثير الوهم فيما يروي، كان أحمد بن حنبل لا يرضاه.

وله شاهد آخر من حديث جابر عند الترمذي (٣٧٨٦)، والطبراني في "الكبير" (٢٦٨٠) روياه من طريق نصر بن عبد الرحمن الكوفي، عن زيد بن الحسن الأنماطي، عن جعفر بن محمد، عن أبيه، عنه، مرفوعاً في خطبته صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ في حجة الوداع بلفظ: "يا أيها الناس إنني قد تركت فيكم ما إن أخذتم به لن تضلوا: كتاب الله، وعترتي أهل بيتي"، وإسناده ضعيف لضعف زيد بن الحسن الأنماطي.

وقد رواه مسلم في "صحيحه" (١٢١٨) (١٤٧) ضمن حديث جابر الطويل في حجة النبي صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ، ولفظه: "وقد تركت فيكم ما لن تضلوا بعده إن اعتصمتم به، كتاب الله"، ولم يذكر العترة في هذا الحديث.

وثالث من حديث علي عند ابن أبي عاصم في "السنة" (١٥٥٨)، والطحاوي في "شرح مشكل الآثار" (١٧٦٠) من طريقين عن أبي عامر العقدي، عن كثير بن زيد، عن محمد بن عمر بن علي، عن أبيه، عنه، مرفوعاً، بلفظ: "إنني قد تركت فيكم ما إن أخذتم به لن تضلوا: كتاب الله، سببه بيد الله، وسببه بأيديكم، وأهل بيتي"، وإسناده حسن.

وللبزار فيه إسناد آخر، فقد أخرجه (٢٦١٢) "زوائد" عن الحسين بن علي بن جعفر، عن علي بن ثابت (وهو الدهان العطار الكوفي)، عن سعاد بن سليمان، عن أبي إسحاق (وهو السبيعي)، عن الحارث، عن علي، مرفوعاً، بلفظ: "إنني مقبوض، وإنني قد تركت فيكم الثقلين - يعني كتاب الله، وأهل بيتي - وإنكم لن تضلوا بعدهما" وهذا إسناد ضعيف، الحسين بن علي بن جعفر، قال أبو حاتم: لا أعرفه، وقال النسائي: صالح، وسعاد بن سليمان: ضعفه أبو حاتم، ولم يذكر فيمن سمع من أبي إسحاق قبل الاختلاط، والحارث

=

=

- وهو ابن عبد الله الأور - ضعيف. وقال شعبة: لم يسمع أبو إسحاق من الحارث سوى أربعة أحاديث. اهـ. وكان يحيى بن سعيد يحدث من حديث الحارث ما قال فيه أبو إسحاق سمعت الحارث. قلنا: ولم يصرح أبو إسحاق هنا بالسماع.

ورابع من حديث زيد بن ثابت عند عبد بن حميد (٢٤٠)، وابن أبي عاصم (٧٥٤)، والطبراني في "الكبير" (٤٩٢١) و (٤٩٢٢) و (٤٩٢٣) كلهم من طريق شريك، عن الركين بن الربيع، عن القاسم بن حسان، عنه، مرفوعاً، بلفظ: "إني تارك فيكم ما إن تمسكتم به لن تضلوا: كتاب الله، وعترتي أهل بيتي، فإنهما لن يفترقا حتى يردا عليّ الحوض"، وإسناده ضعيف، شريك - وهو النخعي - سيء الحفظ، والقاسم بن حسان قال البخاري - فيما نقله الذهبي في "الميزان" -: حديثه منكر، ولا يعرف، وقال الحافظ في "التهذيب": قال ابن القطان: لا يعرف حاله.

وخامس من حديث حذيفة بن أسيد الغفاري مطولاً عند الطبراني في "الكبير" (٢٦٨٣) و (٣٠٥٢) من طريقين عن زيد بن الحسن الأنماطي، عن معروف بن خربوذ، عن أبي الطفيل، عنه، مرفوعاً، وفيه: "وإني سألتكم حين تردون عليّ عن الثقلين، فانظروا كيف تخلفوني فيهما، الثقل الأكبر، كتاب الله عز وجل، سبب طرفه بيد الله، وطرفه بأيديكم، فاستمسكوا به لا تضلوا ولا تبدلوا، وعترتي أهل بيتي، فإنه قد نبأني اللطيف الخبير، أنهما لن ينقضيا حتى يردا عليّ الحوض"، وإسناده ضعيف، زيد بن الحسن الأنماطي، قال أبو حاتم: منكر الحديث، وأورد الخطيب البغدادي هذا الحديث له في "تاريخ بغداد" ٤٤٢/٨، ومعروف بن خربوذ ضعفه ابن معين، وقال أحمد في "العلل" ٥٨/٢: ما أدري كيف حديثه، وذكره العقيلي في "الضعفاء"، وقال: لا يتابع على حديثه، ولا يعرف إلا به. وقال الحافظ في "التقريب": صدوق ربما وهم، وقال في مقدمة "الفتح": ما له في البخاري سوى موضع في العلم، وهو حديثه عن أبي الطفيل، عن علي: حدثوا الناس بما يعرفون... الحديث.

وسادس من حديث أبي هريرة عند البزار (٢٦١٧) "زوائد"، والحاكم ٩٣/١ روياه من طريقين عن داود بن عمرو الضبي، عن صالح بن موسى الطلحي، عن عبد العزيز بن رفيع، عن أبي صالح، عن أبي هريرة، مرفوعاً، بلفظ: "إني خلفت فيكم اثنين لن تضلوا بعدهما

=

أبداً، كتاب الله، ونسبي" لفظ البزار، وهذا إسناد ضعيف لضعف صالح بن موسى الطلحي، ولفظه عند الحاكم: "وسنتي"، بدل: "ونسبي"، وقد أورده الحاكم شاهداً لحديث ابن عباس عن النبي صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ في حجة الوداع: "يا أيها الناس إني قد تركت فيكم ما إن اعتصمتم به فلن تضلوا أبداً، كتاب الله، وسنة نبيه" أخرجه من طريق إسماعيل بن أبي أويس، عن أبيه، عن ثور بن زيد الديلي، عن عكرمة، عنه، وقال: قد احتج البخاري بأحاديث عكرمة، واحتج مسلم بأبي أويس، وسائر رواته متفق عليهم، وهذا الحديث لخطبة النبي صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ متفق على إخراجها في الصحيح: "يا أيها الناس إني قد تركت فيكم ما لن تضلوا بعده إن اعتصمتم به كتاب الله، وأنتم مسؤولون عني فما أنتم قائلون؟"، وذكر الاعتصام بالسنة في هذه الخطبة غريب، ويحتاج إليها، قلنا: وورد بلفظ: "وسنة نبيه صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ" عند ابن عبد البر في "جامع بيان العلم" ص ٢٦٩ من حديث عمرو بن عوف بإسناد ضعيف.

قال السندي: قوله: "إني تارك فيكم"، أي: بعد موتي.

الثقلين: الثقل، بفتح التين: كل شيء نفيس مصون، ومنه هذا الحديث، كذا في "القاموس". أحدهما أكبر: هو الكتاب، لأنه إمام الكل: العترة، وغيرهم.

حبل ممدود: له ليرتقي به أهل الأرض إلى أهل السماوات، وقد جاء: "الماهر في القرآن مع البررة الكرام"، أي: فعليكم مراعاته بعدي علماً وعملاً وحفظاً.

وعترتي: كأنه صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ جعلهم قائمين مقامه، فكما كان في حياته القرآن والنبي، كذلك بعده القرآن وأهل بيته، ولكن قيامهم مقامه في وجوب المحبة والمراعاة والإحسان، لا في العمل بأقوالهم وآرائهم، بل المرجع في العمل: الكتاب والسنة، والله تعالى أعلم.

قلنا: وقد ورد التصريح بأن المراد من قوله صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: "وعترتي أهل بيتي" هو وجوب مراعاتهم ومحبتهم، واجتتاب ما يسوؤهم، والاحتراز عما يؤذيهم، في حديث زيد بن أرقم عند مسلم -وقد ذكرناه في الشواهد أنفاً- ونصه: "وأهل بيتي، أذكركم الله في أهل بيتي، أذكركم الله في أهل بيتي، أذكركم الله في أهل بيتي"، وما ورد مما يفهم منه وجوب الاقتداء بهم، والأخذ بأقوالهم والعمل بها، مثل قوله: "لن تضلوا بعدهما"، أو: "لن تضلوا إن اتبعتموهما"، فأسانيد ضعيفة لا يصلح الاحتجاج بها، كما بسطنا ذلك عند سرد

ثَانِيًا: قَالَ الْإِمَامُ ابْنُ تَيْمِيَّةٍ فِي مَنَاقِشَتِهِ لِلْحَدِيثِ وَرَدَّهُ عَلَى الرَّافِضَةِ: «قَالَ الرَّافِضِيُّ: "الْعَاشِرُ: مَا رَوَاهُ الْجُمْهُورُ مِنْ قَوْلِ النَّبِيِّ ﷺ: "إِنِّي تَارِكٌ فِيكُمْ مَا إِن تَمَسَّكْتُمْ بِهِ لَنْ تَضِلُّوا: كِتَابَ اللَّهِ وَعِثْرَتِي أَهْلَ بَيْتِي، وَلَنْ يَفْتَرِقَا حَتَّى يَرِدَا عَلَيَّ الْحَوْضَ»، وَقَالَ: «أَهْلُ بَيْتِي فِيكُمْ مَثَلُ سَفِينَةِ نُوحٍ مَنْ رَكِبَهَا نَجَا، وَمَنْ تَخَلَّفَ عَنْهَا غَرِقَ»، وَهَذَا يَدُلُّ عَلَى وُجُوبِ التَّمَسُّكِ بِقَوْلِ أَهْلِ بَيْتِهِ، «وَعَلَيَّ سَيِّدُهُمْ»، فَيَكُونُ وَاجِبُ الطَّاعَةِ عَلَى الْكُلِّ، فَيَكُونُ هُوَ الْإِمَامَ .»

وَالْجَوَابُ مِنْ وُجُوهٍ:

أَحَدُهَا: أَنَّ لَفْظَ الْحَدِيثِ الَّذِي فِي صَحِيحِ مُسْلِمٍ عَنْ زَيْدِ بْنِ أَرْقَمَ: «قَامَ فِيْنَا رَسُولُ اللَّهِ ﷺ خَطِيبًا بِمَاءٍ يُدْعَى خُمًّا بَيْنَ مَكَّةَ وَالْمَدِينَةِ، فَقَالَ: "أَمَّا بَعْدُ أَيُّهَا

الشواهد، وهذه التنبيهة: (بعدهما) (اتبعتوهما) من أوهام ضعفة الرواة، ويؤيد ذلك أن النبي صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فِي خُطْبَةِ حِجَّةِ الْوَدَاعِ لَمْ يَذْكُرْ سِوَى وَجُوبِ الْإِعْتِصَامِ بِكِتَابِ اللَّهِ تَعَالَى، فَقَالَ -كَمَا عِنْدَ مُسْلِمٍ مِنْ حَدِيثِ جَابِرٍ -: "تَرَكْتُ فِيكُمْ مَا لَنْ تَضِلُّوا بَعْدَهُ إِنْ اعْتَصَمْتُمْ بِهِ، كِتَابَ اللَّهِ"، وَلَمْ يَذْكُرِ الْعِثْرَةَ، وَلَمَّا قَفَلَ مِنْ حِجَّةِ الْوَدَاعِ، وَنَزَلَ غَدِيرِ خُمٍّ، أَحْسَسَ بَدَنُو أَجْلِهِ، وَقَالَ: "يُوشِكُ أَنْ يَأْتِيَنِي رَسُولُ رَبِّي فَأَجِيبُ"، فَأَوْصَاهُمْ بِالْإِعْتِصَامِ بِكِتَابِ اللَّهِ مَرَّةً أُخْرَى، وَأَرَدَفَ ذَلِكَ بِتَذْكِيرِهِمْ بِعِثْرَتِهِ أَهْلَ بَيْتِهِ، فَقَالَ: "إِنِّي قَدْ تَرَكْتُ فِيكُمْ مَا إِنْ أَخَذْتُمْ بِهِ لَنْ تَضِلُّوا: كِتَابَ اللَّهِ، وَعِثْرَتِي أَهْلَ بَيْتِي"، فَقَوْلُهُ هُنَا: "وَعِثْرَتِي أَهْلَ بَيْتِي" مَنْصُوبٌ بِفِعْلِ مَحْذُوفٍ، يَعْنِي: "احْفَظُوا عِثْرَتِي"، أَوْ: "أَذْكُرْكُمْ اللَّهُ فِي عِثْرَتِي" كَمَا هُوَ نَصُّ مُسْلِمٍ. وَهَذَا الْمَعْنَى الْمُرَادُ هُوَ الَّذِي فَهَمَهُ صَحَابَةُ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ، فَقَدْ أَخْرَجَ الْبُخَارِيُّ (٣٧١٢) عَنْ أَبِي بَكْرٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ: وَالَّذِي نَفْسِي لِقَرَابَةِ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ أَحَبُّ إِلَيَّ مِنْ قَرَابَتِي. وَأَخْرَجَ عَنْهُ أَيْضًا (٣٧١٣)، قَالَ: أَرْقَبُوا مُحَمَّدًا صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فِي آلِ بَيْتِهِ. قَالَ الْحَافِظُ فِي "الْفَتْحِ":

والمراقبة للشيء: المحافظة عليه، يقول: احفظوه فيهم، فلا تؤذوهم، ولا تسيئوا إليهم.

قلنا: وهذا موافق لقوله تعالى: (قل لا أسألكم عليه أجراً إلا المودة في القربى) [الشورى: ٢٣]

."

النَّاسُ إِنَّمَا أَنَا بَشَرٌ يُوشِكُ أَنْ يَأْتِيَنِي رَسُولُ رَبِّي فَأَجِيبَ رَبِّي، وَإِنِّي تَارِكٌ فِيكُمْ تَقْلَيْنِ: أَوْلَهُمَا: كِتَابُ اللَّهِ، فِيهِ الْهُدَى وَالنُّورُ، فَخُذُوا بِكِتَابِ اللَّهِ، وَاسْتَمْسِكُوا بِهِ» فَحَثَّ عَلَى كِتَابِ اللَّهِ، وَرَعَبَ فِيهِ، ثُمَّ قَالَ: «وَأَهْلُ بَيْتِي أَذْكَرُكُمْ لِلَّهِ فِي أَهْلِ بَيْتِي».

وَهَذَا اللَّفْظُ يَدُلُّ عَلَى أَنَّ الَّذِي أَمَرْنَا بِالْتَّمَسُّكِ بِهِ وَجُعِلَ الْمْتَمَسُّكِ بِهِ لَا يَضِلُّ هُوَ كِتَابُ اللَّهِ.

وَهَكَذَا جَاءَ فِي غَيْرِ هَذَا الْحَدِيثِ، كَمَا فِي صَحِيحِ مُسْلِمٍ عَنْ جَابِرٍ فِي حَجَّةِ الْوَدَاعِ لَمَّا خَطَبَ يَوْمَ عَرَفَةَ، وَقَالَ: «قَدْ تَرَكْتُ فِيكُمْ مَا لَنْ تَضِلُّوا بَعْدَهُ إِنْ اعْتَصَمْتُمْ بِهِ: كِتَابُ اللَّهِ، وَأَنْتُمْ تَسْأَلُونَ عَنِّي، فَمَا أَنْتُمْ قَائِلُونَ؟» قَالُوا: نَشْهَدُ أَنَّكَ قَدْ بَلَغْتَ وَأَدَيْتَ وَنَصَحْتَ، فَقَالَ بِإِصْبَعِهِ السَّبَابَةَ يَرْفَعُهَا إِلَى السَّمَاءِ وَيَنْكُبُهَا إِلَى النَّاسِ: «اللَّهُمَّ اشْهَدْ ثَلَاثَ مَرَّاتٍ».

وَأَمَّا قَوْلُهُ: «وَعَنْتِي (أَهْلُ بَيْتِي) وَأَنْتَهُمَا لَنْ يَفْتَرِقَا حَتَّى يَرِدَا عَلَيَّ الْحَوْضَ» فَهَذَا رَوَاهُ التِّرْمِذِيُّ، وَقَدْ سُئِلَ عَنْهُ أَحْمَدُ بْنُ حَنْبَلٍ فَضَعَفَهُ وَضَعَفَهُ غَيْرُ وَاحِدٍ مِنْ أَهْلِ الْعِلْمِ، وَقَالُوا: لَا يَصِحُّ، وَقَدْ أَجَابَ عَنْهُ طَائِفَةٌ بِمَا يَدُلُّ عَلَى أَنَّ أَهْلَ بَيْتِهِ كُلَّهُمْ لَا يَجْتَمِعُونَ عَلَى ضَلَالَةٍ، قَالُوا: وَنَحْنُ نَقُولُ بِذَلِكَ، كَمَا ذَكَرَ الْقَاضِي أَبُو يَعْلَى وَغَيْرُهُ.

وَلَكِنَّ أَهْلَ الْبَيْتِ لَمْ يَتَّفِقُوا - وَلِلَّهِ الْحَمْدُ - عَلَى شَيْءٍ مِنْ خَصَائِصِ مَذْهَبِ الرَّافِضَةِ، بَلْ هُمْ الْمُبْرَهُونَ الْمُنْرَهُونَ عَنِ التَّنَدُّسِ بِشَيْءٍ مِنْهُ. وَأَمَّا قَوْلُهُ: «مَثَلُ أَهْلِ بَيْتِي مَثَلُ سَفِينَةِ نُوحٍ» فَهَذَا لَا يُعْرَفُ لَهُ إِسْنَادٌ لِصَحِيحٍ، وَلَا هُوَ فِي شَيْءٍ مِنْ كُتُبِ الْحَدِيثِ الَّتِي يُعْتَمَدُ عَلَيْهَا، فَإِنْ كَانَ قَدْ رَوَاهُ مَثَلُ مَنْ يَرَوِي أَمْثَالَهُ مِنْ حُطَّابِ اللَّيْلِ الَّذِينَ يَرُوُونَ الْمَوْضُوعَاتِ فَهَذَا مَا يَزِيدُهُ وَهَنَا.

الْوَجْهُ الثَّانِي: أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ قَالَ عَنْ عِنْتِهِ: إِنَّهَا وَالْكِتَابُ لَنْ يَفْتَرِقَا حَتَّى يَرِدَا عَلَيْهِ الْحَوْضَ، وَهُوَ الصَّادِقُ الْمُصَدَّقُ فَيَدُلُّ عَلَى أَنَّ إِجْمَاعَ الْعِنْتَةِ حُجَّةٌ،

وَهَذَا قَوْلُ طَائِفَةٍ مِنْ أَصْحَابِنَا، وَذَكَرَهُ الْقَاضِي فِي الْمُعْتَمَدِ لَكِنَّ الْعِنْرَةَ هُمْ بَنُو هَاشِمٍ كُلُّهُمْ: وَلِدُ الْعَبَّاسِ، وَوَلَدُ عَلِيٍّ، وَوَلَدُ الْحَارِثِ بْنِ عَبْدِ الْمُطَّلِبِ، وَسَائِرُ بَنِي أَبِي طَالِبٍ، وَغَيْرُهُمْ، وَعَلِيٌّ وَحَدَهُ لَيْسَ هُوَ الْعِنْرَةَ، وَسَيِّدُ الْعِنْرَةَ هُوَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ.

يُبَيِّنُ ذَلِكَ أَنَّ عُلَمَاءَ الْعِنْرَةِ كَابْنِ عَبَّاسٍ وَغَيْرِهِ لَمْ يَكُونُوا يُوجِبُونَ اتِّبَاعَ عَلِيٍّ فِي كُلِّ مَا يَقُولُهُ، وَلَا كَانَ عَلِيٌّ يُوجِبُ عَلَى النَّاسِ طَاعَتَهُ فِي كُلِّ مَا يُفْتِي بِهِ، وَلَا عُرِفَ أَنَّ أَحَدًا مِنْ أئِمَّةِ السَّلَفِ - لَا مِنْ بَنِي هَاشِمٍ وَلَا غَيْرِهِمْ - قَالَ: إِنَّهُ يَجِبُ اتِّبَاعُ عَلِيٍّ فِي كُلِّ مَا يَقُولُهُ.

الْوَجْهُ الثَّلَاثُ: أَنَّ الْعِنْرَةَ لَمْ تَجْتَمِعْ عَلَى إِمَامَتِهِ وَلَا أَفْضَلِيَّتِهِ، بَلْ أئِمَّةُ الْعِنْرَةِ كَابْنِ عَبَّاسٍ وَغَيْرِهِ يُقَدِّمُونَ أَبَا بَكْرٍ وَعُمَرَ فِي الْإِمَامَةِ وَالْأَفْضَلِيَّةِ، وَكَذَلِكَ سَائِرُ بَنِي هَاشِمٍ مِنَ الْعَبَّاسِيِّينَ، وَالْجَعْفَرِيِّينَ، وَأَكْثَرُ الْعُلَوِيِّينَ، وَهُمْ مُقَرَّرُونَ بِإِمَامَةِ أَبِي بَكْرٍ وَعُمَرَ، وَفِيهِمْ مِنْ أَصْحَابِ مَالِكٍ، وَأَبِي حَنِيفَةَ، وَالشَّافِعِيِّ، وَأَحْمَدَ، وَغَيْرِهِمْ أَضْعَافٌ مَن فِيهِمْ مِنَ الْإِمَامِيَّةِ.

وَالنُّقْلُ الثَّابِتُ عَنْ جَمِيعِ عُلَمَاءِ أَهْلِ النَّبِيتِ مِنْ بَنِي هَاشِمٍ مِنَ التَّابِعِينَ، وَتَابِعِيهِمْ مِنْ وَلَدِ الْحُسَيْنِ بْنِ عَلِيٍّ، وَوَلَدِ الْحَسَنِ، وَغَيْرِهِمَا أَنَّهُمْ كَانُوا يَتَوَلَّوْنَ أَبَا بَكْرٍ وَعُمَرَ، وَكَانُوا يُفَضِّلُونَهُمَا عَلَى عَلِيٍّ، وَالنُّقُولُ عَنْهُمْ ثَابِتَةٌ مُتَوَاتِرَةٌ.

وَقَدْ صَنَّفَ الْحَافِظُ أَبُو الْحَسَنِ الدَّارِقُطْنِيُّ كِتَابَ "تَنْبَاهِ الصَّحَابَةِ عَلَى الْفِرَاقَةِ وَتَنْبَاهِ الْفِرَاقَةِ عَلَى الصَّحَابَةِ"، وَذَكَرَ فِيهِ مِنْ ذَلِكَ قِطْعَةً، وَكَذَلِكَ كُلُّ مَنْ صَنَّفَ مِنْ أَهْلِ الْحَدِيثِ فِي السُّنَّةِ مِثْلُ كِتَابِ "السُّنَّةِ لِعَبْدِ اللَّهِ بْنِ أَحْمَدَ، وَ"السُّنَّةِ لِلْخَلَالِ، وَ"السُّنَّةِ لِابْنِ بَطَّةَ، وَ"السُّنَّةِ لِلْأَجْرِيِّ، وَاللَّكَايِي، وَالْبَيْهَقِيِّ، وَابْنِ دُرِّ الْهَرَوِيِّ، وَالطَّمْنُكِيِّ، وَابْنِ حَفْصِ بْنِ شَاهِينَ، وَأَضْعَافٌ هَؤُلَاءِ الْكُتُبِ الَّتِي يَحْتَجُّ هَذَا بِالْعَزْوِ إِلَيْهَا مِثْلُ كِتَابِ "فَضَائِلِ الصَّحَابَةِ لِلْإِمَامِ أَحْمَدَ، وَ"لِأَبِي نُعَيْمٍ، وَتَفْسِيرِ النَّعَلْبِيِّ، وَفِيهَا مِنْ ذِكْرِ فَضَائِلِ الثَّلَاثَةِ مَا هُوَ مِنْ أَعْظَمِ الْحُجَجِ عَلَيْهِ، فَإِنْ كَانَ هَذَا الْقَدْرُ حُجَّةً فَهُوَ حُجَّةٌ لَهُ وَعَلَيْهِ، وَإِلَّا فَلَا يَحْتَجُّ بِهِ.

الْوَجْهَ الرَّابِعُ: أَنَّ هَذَا مُعَارِضٌ بِمَا هُوَ أَقْوَى مِنْهُ، وَهُوَ أَنَّ إِجْمَاعَ الْأُمَّةِ حُجَّةٌ بِالْكِتَابِ وَالسُّنَّةِ وَالْإِجْمَاعِ، وَالْعِتْرَةُ بَعْضُ الْأُمَّةِ فَيَلْزَمُ مِنْ ثُبُوتِ إِجْمَاعِ الْأُمَّةِ إِجْمَاعُ الْعِتْرَةِ، وَأَفْضَلُ الْأُمَّةِ أَبُو بَكْرٍ، كَمَا تَقَدَّمَ ذِكْرُهُ وَيَأْتِي.

وَأَنَّ كَانَتِ الطَّائِفَةُ الَّتِي إِجْمَاعُهَا حُجَّةٌ يَجِبُ اتِّبَاعُ قَوْلِ أَفْضَلِهَا مُطْلَقًا، وَإِنْ لَمْ يَكُنْ هُوَ الْإِمَامَ ثَبِتَ أَنَّ أَبَا بَكْرٍ هُوَ الْإِمَامُ، وَإِنْ لَمْ يَجِبْ أَنْ يَكُونَ الْأَمْرُ كَذَلِكَ بَطَلَ مَا ذَكَرُوهُ فِي إِمَامَةِ عَلِيٍّ، فَنَسَبَةُ أَبِي بَكْرٍ إِلَى جَمِيعِ الْأُمَّةِ بَعْدَ نَبِيِّهَا كَنَسَبَةِ عَلِيٍّ إِلَى الْعِتْرَةِ بَعْدَ نَبِيِّهَا عَلَى قَوْلِ هَذَا^(١).

ثَالِثًا: وعلى فرض صحة الحديث نقول: التمسك بالعترة لا يعني البتة عصمتهم وإنما يعني التمسك بمحبتهم، وتعزيرهم، وتوقيرهم، والوقوف في صفهم، والدعاء لهم، وطلب الدعاء منهم، وكذا التمسك بما اعتصموا به من الحق، والحق دائما أحق أن يُتبع، وعلى الإنسان أن يدور مع الحق حيث دار، ومن حاد عن طريق الحق أيا كان نسبه وجنسه فقد غوى وهوى...

ثم إن الشيعة لا يؤمنون بالكتاب البتة... والقرآن الذي يؤمنون به موجود مع الإمام الغائب... أما القرآن الموجود بيننا فقد حكموا بتحريفه، وأن القرآن الحقيقي هو الذي جمعه وكتبه عليٌّ رضي الله عنه بيده، وهذه عقيدة ثابتة عندهم ثبوت الولاية، وصرح بها أكابر علمائهم وآياتهم، وتواترت بها رواياتهم، ومن أجل التأكيد على عقيدة تحريف الكتاب العزيز نص علماءهم على أن الطعن في الروايات التي تثبت عقيدتهم في التحريف سبيل لإنكار الشريعة، لأن من نقل شريعنتهم هم أنفسهم الذين نقلوا روايات التحريف، فإذا خانوا في مسألة التحريف فمن باب أولى أن يخونوا في باب الشريعة، ولما بطل الثاني كان بطلان الأول من باب الأولى... قال إمامهم المجلسي: "وعندي أن الأخبار في هذا الباب

(١) انظر: منهاج السنة النبوية في نقض كلام الشيعة القدرية (٧/٣٩٣-٣٩٧).

متواترة معنى، وطرح جميعها يوجب رفع الاعتقاد عن الأخبار رأساً، بل اعتقادي أنّ الأخبار في هذا الباب لا تقصر عن أخبار الإمامة^(١).

فالمجلسي ينصّ على أنّ منكر التّحريف كافر، لأنّ القول بالتّحريف ثابت عندهم ثبوت الولاية، والولاية عندهم ركن من أركان الإيمان، منكرها كافر، وبالتالي، فمنكر التّحريف بنصّ إمامهم المجلسي كافر...

وقال إمامهم يوسف البحراني بعد أن ذكر طائفة من أخبارهم الدالّة على وقوع التّحريف في القرآن: "لا يخفى ما في هذه الأخبار من الدلالة الصّريحة والمقالة الفصيحة على ما اخترناه، ووضوح ما قلناه، ولو تطرّق الطّعن إلى هذه الأخبار على كثرتها وانتشارها لأمكن الطّعن إلى أخبار الشّريعة كلّها، كما لا يخفى، إذ الأصول واحدة، وكذا الطّرق والرّواة والمشايخ والنّفلة، ولعمري إنّ القول بعدم التّغيير والتّبديل لا يخرج عن حسن الظّنّ بأئمّة الجور، وأنّهم لم يخونوا في الأمانة الكبرى مع ظهور خيانتهم في الأمانة الأخرى التي هي أشدّ ضرراً على الدّين"^(٢).

فالبحراني يؤكّد على وقوع التّحريف في الكتاب العزيز، وأنّ الأخبار الدالّة على التّحريف أخبار صحيحة صريحة لا يجوز أن تتطرّق إليها الطّعون نظراً لكثرتها، وأنّ الطّعن فيها طعن بالشّريعة، كما أنّ عدم الطّعن فيها سبيل لتحسين الظّنّ بالصّحابة الكرام الذين سمّاهم بـ: أئمّة الجور، والعياذ بالله تعالى، لأنّهم بزعمه خانوا في الإمامة التي هي في نظرهم أهم أركان الإيمان... فمن باب أولى أن يخونوا فيما سواها من ألوان الأمانة...

(١) انظر: مرآة العقول في شرح أخبار الرّسول (١٢/٥٢٥).

(٢) انظر: الدرر النّجفة (ص ٢٩٨).

ويؤكّد الكاشاني على أنّ عقيدة القول بالتّحريف هي ما عليه كبار مشايخهم كالكليني، وأستاذه القمّي، ولذلك فقد ساقوا في كتبهم عدداً من الروايات التي تنصّ على التّحريف، من غير أن يتعرّضوا لها بالطّعن، فقال: "وأما اعتقاد مشايخنا، رضي الله عنهم!! في ذلك فالظّاهر من ثقة الإسلام محمّد بن يعقوب الكليني، طاب ثراه، أنّه كان يعتقد التّحريف والنّقصان بالقرآن، لأنّه كان روى روايات في هذا المعنى في كتابه "الكافي"، ولم يتعرّض لقدح فيها، مع أنّه ذكر في أوّل الكتاب أنّه كان يثق بما رواه فيه، وكذلك أستاذه عليّ بن إبراهيم القمّي، رضي الله عنه!!! فإنّ تفسيره مملوء منه، وله غلوّ فيه، وكذلك الشّيخ أحمد بن أبي طالب الطّبرسي، رضي الله عنه!! فإنّه أيضاً نسج على منوالهما في كتاب الاحتجاج^(١).

فالكاشاني يؤكّد على أنّ أكابر أئمّتهم الكبار، كالقمّي، والكليني، والطّبرسي، كانوا يعتقدون بالتّحريف بدليل أنّهم ساقوا في كتبهم العديد من الروايات التي اشتملت على التّحريف ولم يعقّبوا عليها بشيء، بل أبقوها على ما هي عليه، وكلامه هذا حقّ وصدق، فإنّ الكليني وغيره من كبار علمائهم ذكروا روايات التّحريف في كتبهم ولم يعقّبوا عليها بشيء، ومن يطالع أقدس الكتب عندهم وهو كتاب "الكافي" لإمامهم الكليني يجد عشرات الروايات في التّحريف، التي لم يتكلّم الكليني عليها بشيء...

ثمّ إنّ الكاشاني ذكر في تفسيره العديد من الروايات التي تنصّ على التّحريف، وخلص في نهاية كلامه إلى القول بأنّ: "المستفاد من هذه الأخبار وغيرها من الروايات من طريق أهل البيت، عليهم السّلام، أنّ القرآن الذي بين أظهرنا ليس بتمامه كما أنزل على محمّد، صلّى الله عليه وآله وسلّم، بل منه ما

(١) انظر: تفسير الصافي (١/٥٢).

هو خلاف ما أنزل الله، ومنه ما هو مغيرٌ محرّف، وأنّه قد حذف منه أشياء كثيرة منها: اسم عليّ، عليه السّلام، في كثير من المواضع، ومنها: لفظة آل محمّد صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ وَسَلَّمَ غير مرّة، ومنها: أسماء المنافقين في مواضعها، ومنها: غير ذلك، وأنّه ليس أيضاً على التّرتيب المرضي عند الله، وعند رسوله، صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ وَسَلَّمَ^(١).

ولم يقف الأمر عند حدود القول بالتّحريف، بل تعدّاه إلى التّصريح بإجماع الشّيعة الإماميّة على هذه العقيدة الفاسدة... وقد نصّ على إجماع الشّيعة الإماميّة على اعتقاد تحريف القرآن العظيم، العديد من آياتهم وكبار علمائهم، منهم:

١- شيخهم وحجّتهم المفيد، قال: "وانتفق علماء الإماميّة أنّ أئمّة الضّلال خالفوا في كثير من تأليف القرآن، وعدلوا فيه عن موجب التّنزيل..."^(٢).

٢- إمامهم عدنان البحراني، قال: "الأخبار في تحريف القرآن لا تُحصى، وكثيرة، وقد تجاوزت حدّ التّواتر... وهو إجماع الفرقة المحقّقة، وكونه من الضّروريّات"^(٣).

وما انعقد إجماعهم إلّا لأنّ رواياتهم في التّحريف بلغت مبلغ التّواتر عندهم... وقد رأيت أنّ أغلب علمائهم الذين تكلموا عن القرآن العظيم ذكروا أنّ الرّوايات في التّحريف بلغت مبلغ التّواتر، ومن علمائهم الذين نصّوا على تواتر الرّوايات في التّحريف:

أ - ثقتهم وحجّتهم وآيتهم وخاتمة مجتهدتهم: محمّد باقر المجلسي، فقد قال في شرحه لبعض الرّوايات الدالّة على التّحريف: "والأخبار من طريق الخاصّة

(١) انظر: تفسير الصافي (٤٩/١).

(٢) انظر: أوائل المقالات (ص ٤٦).

(٣) انظر: مشارق الشّمس الدرّية (ص ١٢٦).

والعامّة في النقص والتّغيير متواترة، والعقل يحكم بأنّه إذا كان القرآن منتشراً عند النّاس، وتصدّى غير المعصوم لجمعه، يمتنع عادة أن يكون جمعه كاملاً موافقاً للواقع^(١).

فروايات التّحريف والتّغيير والتّبديل والزيادة والنّقص في القرآن متواترة عندهم، ويؤكد المجلسي على تواترها بأنّ (عقولهم) تحكم بأنّ غير المعصوم إذا قام بأي عمل، لا يكون عمله سليماً من المعاييب... وهم يصرّحون بأنّ القرآن (خاصّتهم) لم يجمعه سوى عليّ بن أبي طالب (المعصوم عندهم)، وحيث إنّ القرآن الذي جمعه عليّ، رضي الله عنه، فهذا هو القرآن الحقيقي السّليم من الطّعن عندهم نظراً لكونه من جمع المعصوم!!! أمّا القرآن الذي يؤمن به أهل السنّة فهو من جمع الصّحابة (غير المعصومين)، الكفّار بنظرهم بالإجماع، فالنتيجة أنّ ما جمعه الصّحابة ليس صحيحاً، فقد زادوا فيه (بزعمهم) ونقصوا منه، والعياذ بالله...

روى أبو جعفر محمّد بن الحسن الصّفّار في كتابه المشهور "بصائر الدرجات" عن أبي جعفر الصادق أنّه قال: "ما من أحد من النّاس يقول أنّه جمع القرآن كلّهُ كما أنزل إلّا كذّاب، وما جمعه، وما حفظه كما أنزل إلّا عليّ بن أبي طالب والأئمّة من بعده"، وفي رواية أخرى عنه "ما يستطيع أحد أن يدّعي أنّه جمع القرآن كلّهُ ظاهره وباطنه غير الأوصياء"^(٢).

(١) انظر: مرآة العقول في شرح أخبار الرّسول (٣/٣١).

(٢) انظر: بصائر الدرجات (ص ٢١٢)، الكافي (١/٢٢٩)، شرح أصول الكافي (٥/٣١٢)، بحار الأنوار (٨٨/٨٩)، تفسير الصّافي (١/٢٠)، البيان في تفسير القرآن (ص ٢٢٣)، أهل البيت في الكتاب والسنة (ص ٢٠٣)، حياة الإمام الرضا (٢/١٨٤)، موسوعة المصطفى والعترة (٨/٣٣١)، الأصول الأصيلة (ص ٢٩)، علوم القرآن (ص ١١٧)، تدوين القرآن (ص ٣٦٠).

وروى الطُّبرسي في "الاحتجاج" عن أبي ذرِّ الغفاري أَنَّهُ قال: "لما توفِّي رسول الله ﷺ جمع عليٌّ عليه السَّلَام القرآن وجاء به إلى المهاجرين والأنصار وعرضه عليهم، لما قد أوصاه بذلك رسول الله، صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ، فلَمَّا فتحه أبو بكر خرج في أوَّل صفحة فتحها فضائح القوم، فوثب عمر وقال: يا عليُّ اردده فلا حاجة لنا فيه، فأخذه عليه السَّلَام وانصرف، ثمَّ أحضروا زيد بن ثابت وكان قارئاً للقرآن، فقال له عمر: إِنَّ عَلِيًّا جاء بالقرآن وفيه فضائح المهاجرين والأنصار، وقد رأينا أن تَوَلَّف القرآن وتسقط منه ما كان فيه فضيحة وهتك للمهاجرين والأنصار، فأجابته زيد إلى ذلك... فلَمَّا استخلف عمر سأل عليًّا عليه السَّلَام أن يدفع إليه بالقرآن فيحرفوه فيما بينهم، فقال: يا أبا الحسن إن جئت بالقرآن الذي كنت قد جئت به إلى أبي بكر حتى نجتمع عليه، فقال عليه السَّلَام: هيهات ليس إلى ذلك سبيل، إنَّما جئت به إلى أبي بكر لتقوم الحجَّة عليكم ولا تقولوا يوم القيامة إنَّا كنَّا عن هذا غافلين، أو تقولوا ما جئتنا به، إنَّ القرآن الذي عندي لا يمسه إلاَّ المطهَّرون، والأوصياء من ولدي، قال عمر: فهل لإظهاره وقت معلوم؟ فقال عليه السَّلَام: نعم إذا قام القائم من ولدي يظهره، ويحمل النَّاس عليه، فتجري السُّنَّة به صلوات الله عليه (١).

ومن علمائهم الذين نصُّوا على تواتر روايات التَّحريف عندهم: نعمة الله الجزائري، عدنان البحراني، محمَّد صالح المازندراني، محمَّد النَّبَاطي (٢).

(١) انظر: الاحتجاج (٢٢٧/١ - ٢٢٨)، بحار الأنوار (٤٣/٨٩)، مكيال المكارم (٦١/١)، التفسير الصافي (٤٣/١).

(٢) انظر بالترتيب: الأنوار النعمانية (٣٥٧/٢)، مشارق الشمس الدرية (ص ١٢٦)، شرح جامع (٧٦/١١)، مرآة الأنوار ومشكاة الأسرار (ص ٣٦)، البيان في تفسير القرآن (ص ٢٢٦).

ولأنَّ أخبار التَّحريف عندهم جاءت من خلال روايات متواترة، فالقول بالتَّحريف عندهم من ضروريَّات المذهب، ومن المسلَّمات التي لا تُناقش، وأنها تُفيد القطع، وقد أُطبق على القول بها جميع أئمَّتهم، وذكرتها جميع كتب الحديث عندهم، وما جاء معارضاً لهذا القول فليس إلَّا من باب التَّقْيَّة، إذ التَّصريح بذلك، بعد أن كُشف الغطاء عن باطن مذهبهم، سبيلاً للفضيحة والخذلان، وانفضاض النَّاس عن المذهب...

فهذا هو موقف الرَّاوضة من التَّنقل الأوَّل الذي هو القرآن العظيم... فهم بعيدون عن الكتاب العظيم وآياته وتعاليمه... وفي رسالتنا: "مخالفات الشيعة للقرآن" ذكرنا من مخالفاتهم للقرآن، ما فيه كفاية لصفعهم وإقامة الحجَّة عليهم... ومن أدلَّة السُّنَّة التي استشهد بها الرَّاوضة على عصمة الأئمة: قوله صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ: "أهل بيتي كسفينة نوح عليه السَّلام، من ركبها نجا ومن تخلَّف عنها غرق" (١).

قال إمامهم الشَّيخ جعفر السُّبحاني: "لقد شبَّه رسول الله صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ وَسَلَّمَ أهل بيته بسفينة نوح التي ينجو من الغرق من ركبها ويغرق في الأمواج من تخلَّف عنها، إذ قال: "إنَّما مثل أهل بيتي كسفينة نوح من ركبها نجا ومن تخلَّف عنها غرق". بالنَّظر إلى هذه الأدلَّة التي بينها بصورة موجزة تكون عصمة أهل البيت واضحة، وحقيقة مبرهنأ عليها. ومن الجدير بالذِّكر أنَّ الأدلَّة النَّقلية على عصمة أهل البيت عليهم السَّلام لا تنحصر في ما ذكرناه (٢).

(١) انظر: الحقائق الناضرة (١٤/١٧٠)، وسائل الشيعة (آل البيت) (٣٤/٢٧)، وسائل الشيعة (الإسلامية) (١٩/١٨)، الأمالي للطوسي (ص ٥٢٦)، العمدة (ص ٣٥٨)، الفصول المهمة في أصول الأئمة (١/٤٤٩)، كتاب الأربعين (ص ٣٥٣)، جامع أحاديث الشيعة (١/٢٠٠)، الغدير (٣/٨١).

(٢) انظر: العقيدة الإسلامية على ضوء مدرسة أهل البيت (ص ٢٠٦).

وقال إمامهم الشيخ علي البحراني في تعليقه على الحديث: "والمراد منه: أن من تابعهم نجا ومن خالفهم أو سلك غير سبيلهم هلك، وإذا كانت متابعتهم موجبة للنجاة، ومخالفتهم وسلوك غير سبيلهم موجبين للهلاك، وجب أن يكونوا على الحق دائماً، وأن مخالفتهم على الباطل وكونهم على الحق والهدى لا يفارقونه هو العصمة، فالخبر صريح في الشهادة لهم بالعصمة، وكل هذه الأدلة تعطي أن علمهم لا يختلف، وأنه ليس من طريق الاجتهاد، وإلا لاختلف وحصل فيه الخطأ أحياناً فلم يكونوا على الحق دائماً" (١).

(١) انظر: منار الهدى في النص على إمامة الإثني عشر (ص ٦٧٣). قلت: والحديث أخرجه أحمد في فضائل الصحابة (٢/٧٨٥ برقم ١٤٠٢)، والفاكهي في أخبار مكة في قديم الدهر وحديثه (٣/١١٢ برقم ١٩٠٤)، والحاكم في المستدرک على الصحيحين (٢/٣٧ برقم ٣٣١٢)، وقال: هَذَا حَدِيثٌ صَحِيحٌ عَلَى شَرْطِ مُسْلِمٍ وَلَمْ يُخْرِجَاهُ (، (٣/١٦٣ برقم ٤٧٢٠، وسكت عنه، قال الذهبي: مفضل بن صالح واه)، تحقيق: مصطفى عبد القادر عطا، دار الكتب العلمية، بيروت، الطبعة: الأولى، ١٤١١ هـ، ١٩٩٠ م، مِنْ طُرُقِ الْمُفَضَّلِ بْنِ صَالِحٍ، عَنْ أَبِي إِسْحَاقَ، عَنْ حَنْشِ الْكِنَانِيِّ، قَالَ: سَمِعْتُ أَبَا ذَرٍّ، يَقُولُ: وَهُوَ آخِذٌ بِبَابِ الْكُعْبَةِ: أَيُّهَا النَّاسُ، مَنْ عَرَفَنِي فَأَنَا مَنْ عَرَفْتُمْ، وَمَنْ أَنْكَرَنِي فَأَنَا أَبُو ذَرٍّ سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَقُولُ: «مَثَلُ أَهْلِ بَيْتِي مَثَلُ سَفِينَةِ نُوحٍ مَنْ رَكِبَهَا نَجَا، وَمَنْ تَخَلَّفَ عَنْهَا غَرِقَ».

والحديث ضعيف علته المفضل بن صالح الأسدي، أبو جميلة، ويُقال: أبو علي، النخاس الكوفي. قال أبو حاتم، والبخاري: منكر الحديث. وَقَالَ التِّرْمِذِيُّ: ليس عند أهل الحديث بذاك الحافظ. وَقَالَ أَبُو حَاتِمِ بْنِ حَبَانَ: يروي المقلوبات عن الثقات، فوجب ترك الاحتجاج به. انظر: تهذيب الكمال في أسماء الرجال (٢٨/٤١٠).

وقال الحافظ ابن حجر في ترجمته له: "قال البخاري وأبو حاتم: منكر الحديث، وقال الترمذي: ليس عندك أهل الحديث بذاك الحافظ، وقال ابن حبان: يروي المضطربات عن الثقات فوجب ترك الاحتجاج به قلت: وقال بن عدي بعد أن أورد له أحاديث أنكروا ما رأيت له حديث الحسن بن علي" انظر: تهذيب التهذيب (١٠/٢٧١).

=

وفي الرَّدِّ على استدلالهم بالحديث السَّابِق على عصمة الأئمة نقول:
الحديث المُشار إليه حديث ضعيف لا يصلح للاحتجاج في مثل هذه
المسائل، قال الإمام ابن تيمية: "وَأَمَّا قَوْلُهُ: «مَثَلُ أَهْلِ بَيْتِي مَثَلُ سَفِينَةِ نُوحٍ»
"فَهَذَا لَا يُعْرَفُ لَهُ إِسْنَادٌ لَا صَحِيحٌ، وَلَا هُوَ فِي شَيْءٍ مِنْ كُتُبِ الْحَدِيثِ الَّتِي
يُعْتَمَدُ عَلَيْهَا، فَإِنْ كَانَ قَدْ رَوَاهُ مِثْلَ مَنْ يَرَوِي أَمْثَالَهُ مِنْ حُطَّابِ اللَّيْلِ الَّذِينَ
يَرُوونَ الْمَوْضُوعَاتِ فَهَذَا مَا يَزِيدُهُ وَهَنَا" (١).

=
قلت: وقد تابع مفضل في رواية الحديث، كل من: الأعمش، أخرجه الطبراني في المعجم
الكبير (٤٥/٣ برقم ٢٦٣٧)، المعجم الأوسط (٩/٤ برقم ٣٤٧)، الروض الداني (المعجم
الصغير) (٢٤٠/١ برقم ٣٩١).
والرواية ضعيفة بسبب عبد الله بن داهر الرّازي، قال عنه الذهبي: "رَافِضِي ضَعْفُوهُ" انظر:
المغني في الضعفاء (٣٣٧/١).
وقال أحمد ويحيى: ليس بشيء وقال: وما يكتب حديثه إنسان فيه خير. وقال العقيلي: رافضي
خبث. انظر: رجال الحاكم في المستدرک (٤٠/١).
وتابع مفضل في رواية الحديث أيضاً: الحسن بن عمرو الفقيمي، أخرجه الطبراني في المعجم
الأوسط (٣٠٦/٥ برقم ٥٣٩٠)، والرواية ضعيفة بسبب عمرو بن عبد الغفار الفقيمي
الكوفي "ليس بالثبوت بالحديث حدث بالمناكير في فضائل علي رضي الله عنه". انظر:
الكامل في ضعفاء الرجال (٢٥١/٦).
وقال أبو حاتم الرّازي متروك الحديث وقال ابن عدي كانوا يتهمونه بأنه يضع في فضائل أهل
النبي ومثالب غيرهم. انظر: الضعفاء والمتروكون (٢٢٨/٢).
وقال ابن المديني: رافضي تركته لأجل الرفض، وقال العقيلي وغيره: منكر الحديث. انظر:
ميزان الاعتدال في نقد الرجال (٢٧٢/٣)، وانظر في تضعيف العلماء له: المغني في
الضعفاء (٤٨٦/٢)، الكشف الحثيث عن رمي بوضع الحديث (ض ٢٠٢)، لسان الميزان
(٣٦٩/٤)، ضعفاء العقيلي كتاب الضعفاء الكبير (٢٨٦/٣) ...
(١) انظر: منهاج السنة النبوية في نقض كلام الشيعة القدرية (٣٩٥/٧).

ولو ثبت الحديث فليس فيه حجة للرافضة على عصمة الأئمة... فقد علّق الإمام ابن حجر الهيثمي على هذا الحديث، فقال: "ووجه تشبيههم بالسفينة فيما مرّ أنّ من أحبّهم وعظّمهم شكراً لنعمة مشرفهم صلّى الله عليه وسلّم، وأخذ بهدي علّمائهم نجا من ظلمة المخالفات، ومن تخلف عن ذلك غرق في بحر كفر النعم، وهلك في مفاوز الطغيان" (١).

ثم إنّ الشيعة هم من أبعد الخلق عن أهل البيت وعن دين وعقيدة أهل البيت، فلم يسلم أحدٌ منهم، بدءاً من الرسول صلّى الله عليه وسلّم وأزواجه وذريّته مروراً بعليّ وأبنائه وسائر ذريّته رضي الله عنهم أجمعين...

(١) انظر: الصواعق المحرقة على أهل الرفض والضلال والزندقة (٢/٤٤٦-٤٤٧).

الْخَاتِمَةُ

وبعد هذا التّطواف في كتب أهل السنّة وكتب الرّافضة خلصنا إلى جملة من النّتائج، منها:

- (١) العصمة لا تتبغى إلا لمن اصطفاهم الله تعالى لحمل رسالته للمُكفّين، فهم معصومون من الكبائر والصّغائر القبيحة، وكذا من كلّ ما من شأنه أن يخرم المروءة، وكلّ ما يتعلّق بأمر الرّسالة والنّبوة... وقد قام إجماع الأُمَّة على عصمتهم من الكفر قبل وبعد النّبوة، وكذا من الكبائر والصّغائر غير المنفّرة، وكذا على عصمتهم فيما يبلغونه عن الله تعالى...
- (٢) عصمة الأئمّة عن الرّافضة عقيدة من عقائدهم تماماً كالأنبياء، لأنّ الإمام قائم مقام النّبي ﷺ. فهم عندهم منزّهون عن الذّنوب والمعاصي صغائرها وكبائرها، وعن الخطأ والنّسيان...
- (٣) عمد الشيعة إلى ليّ أعناق العديد من النّصوص القرآنيّة كي توافق هواهم بالاستدلال لعصمة أئمّتهم.. مع أنّها لا تسلم دلالتها على العصمة بل لها دلالة على عدمها كما ذكر جمهور المفسّرين في تفسيرهم لها...
- (٤) من أهمّ الأدلّة التي استدلتّ بها الشيعة الإماميّة على عصمة الأئمّة: حديث الثّقلين... والحديث وإن كان صحيحاً في بعض طرقيه فإنّ العديد من الطّرق ضعيفة... كما أنّه اشتمل على بعض الألفاظ غير صحيحة، كما أنّ الحديث نصّ على أنّ من تمسّك بكتاب الله تعالى لا يضلّ، والرّافضة يعتقدون بأنّ القرآن الموجود بيننا اليوم طاله التّحريف والتّزييف، والعياذ بالله، كما أنّ أهل بيته ﷺ كلّهم لا يجتمعون على ضلالةٍ، ولم ينفقوا على شيءٍ من خصائص مذهب الرّافضة، بل هم المبرّهون المنزّهون عن التّدنيس بشيءٍ منه.
- (٥) أنّ التّمسك بالعترة لا يعني البتّة عصمتهم وإنّما يعني التّمسك بمحبّتهم، وتعزيزهم، وتوقيرهم، والوقوف في صفّهم، والدّعاء لهم، وطلب الدّعاء منهم، وكذا التّمسك بما اعتصموا به من الحقّ، والحقّ دائماً أحقّ أن يُنّبع، وعلى الإنسان أن يدور مع الحقّ حيث دار، ومن حاد عن طريق الحقّ أيّاً كان نسبه وجنسه فقد غوى وهوى...

وَالْحَمْدُ لِلَّهِ رَبِّ الْعَالَمِينَ

فَهْرُسُ الْمَصَادِرِ وَالْمَرَاجِعِ

- (١) الاحتجاج، الطبرسي، مطبعة سعيد، مشهد، إيران.
- (٢) أخبار مكة في قديم الدهر وحديثه، والفاكهي، تحقيق: د. عبد الملك عبد الله دهيش، دار خضر، بيروت، الطبعة: الثانية، ١٤١٤ هـ.
- (٣) إرشاد الفحول إلى تحقيق الحق من علم الأصول، الشوكاني، تحقيق: الشيخ أحمد عزو عناية، دار الكتاب العربي، الطبعة: الأولى ١٤١٩ هـ، ١٩٩٩ م
- (٤) الأمالي، الشيخ الصدوق، تحقيق: قسم الدراسات الإسلامية، مؤسسة البعثة، قم، نشر: مركز الطباعة والنشر في مؤسسة البعثة، الطبعة: الأولى، ١٤١٧ هـ.
- (٥) الأنوار النعمانية، نعمة الله الجزائري، مطبعة شركة جاب تبريز، إيران، وطبعة أخرى، مؤسسة الأعلمي، بيروت
- (٦) أهل البيت في الكتاب والسنة، مُحَمَّدُ الرِّي شَهْرِي، دار الحديث، قم، ١٣٧٥ هـ.
- (٧) أوائل المقالات، المفيد، دار المفيد، بيروت، ط ١، ١٩٩٣ م.
- (٨) بحار الأنوار الجامعة لدرر أخبار الأئمة الأطهار، مُحَمَّدُ باقر المجلسي، مؤسسة الوفاء، بيروت، ط ٢، ١٩٨٣ م.
- (٩) بحر العلوم، أبو الليث السمرقندي، تحقيق: د. محمود مطرجي، دار الفكر، بيروت.
- (١٠) البحر المحيط في التفسير، أبو حيان مُحَمَّدُ بن يوسف بن علي بن يوسف بن حيان أثير الدين الأندلسي، تحقيق: صدقي مُحَمَّدُ جميل، دار الفكر، بيروت، الطبعة: ١٤٢٠ هـ.
- (١١) بصائر الدرجات، مُحَمَّدُ بن الحسن الصفار، تحقيق: تصحيح وتعليق وتقديم: الحاج ميرزا حسن كوچه باغي، نشر: منشورات الأعلمي، طهران، المطبعة: مطبعة الأحمدية، طهران، ١٤٠٤ هـ.

- (١٢) البيان في تفسير القرآن، الخوئي، دار الزهراء، بيروت، ط٤، ١٩٧٥م.
- (١٣) تحفة الأحوذى بشرح جامع الترمذى، المباركفورى، دار الكتب العلمية، بيروت.
- (١٤) تذكرة الأريب في تفسير الغريب (غريب القرآن الكريم)، جمال الدين أبو الفرج عبد الرحمن بن علي بن محمد الجوزى، تحقيق: طارق فتحى السيد، دار الكتب العلمية، بيروت، الطبعة: الأولى، ١٤٢٥ هـ، ٢٠٠٤ م.
- (١٥) تذكرة الفقهاء، العلامة الحلى، تحقيق: مؤسسة آل البيت عليهم السلام لإحياء التراث، نشر: مؤسسة آل البيت عليهم السلام لإحياء التراث، قم، المطبعة: ستاره، قم، الطبعة: الأولى، ١٤١٩ هـ.
- (١٦) تفسير الخازن المسمى لباب التأويل في معاني التنزيل، علاء الدين علي بن محمد بن إبراهيم البغدادي الشهير بالخازن، دار الفكر، بيروت، ١٣٩٩ هـ، ١٩٧٩ م.
- (١٧) التفسير الصافي، الفيض الكاشاني، مكتبة الصدر، طهران، ط٢، ١٤١٦ هـ.
- (١٨) تفسير الطبري (جامع البيان عن تأويل آي القرآن)، الطبري، تحقيق: الدكتور عبد الله بن عبد المحسن التركي، دار هجر للطباعة والنشر والتوزيع والإعلان، الطبعة: الأولى، ١٤٢٢ هـ، ٢٠٠١ م.
- (١٩) تفسير القرآن العظيم، أبو الفداء إسماعيل بن عمر بن كثير القرشي البصري ثمّ الدمشقي، تحقيق: سامي بن محمد سلامة، دار طيبة للنشر والتوزيع، الطبعة: الثانية ١٤٢٠ هـ، ١٩٩٩ م.
- (٢٠) تفسير الماوردي (النكت والعيون)، الماوردي، تحقيق: السيد ابن عبد المقصود بن عبد الرحيم، دار الكتب العلمية، بيروت.
- (٢١) تفسير النسفي، أبو البركات عبد الله بن أحمد بن محمود النسفي، تحقيق الشيخ: مروان محمد الشعار، دار النفائس، بيروت ٢٠٠٥ هـ.

- (٢٢) تفسير مجاهد، مجاهد بن جبر التابعي المكي، تحقيق: الدكتور محمّد عبد السلام أبو النيل، دار الفكر الإسلامي الحديثة، مصر، الطبعة: الأولى، ١٤١٠هـ، ١٩٨٩م.
- (٢٣) تهذيب التهذيب، ابن حجر العسقلاني، مطبعة دائرة المعارف النظامية، الهند، الطبعة: الأولى، ١٣٢٦هـ.
- (٢٤) تهذيب الكمال في أسماء الرجال، المزي، تحقيق: د. بشار عواد معروف، مؤسسة الرسالة، بيروت، الطبعة: الأولى، ١٤٠٠هـ، ١٩٨٠م.
- (٢٥) الحدائق الناضرة في أحكام العترة الطاهرة، يوسف البحراني، مؤسسة النشر الإسلامي، قم.
- (٢٦) روح المعاني في تفسير القرآن العظيم والسبع المثاني، الألوسي، تحقيق: علي عبد الباري عطية، دار الكتب العلمية، بيروت، الطبعة: الأولى، ١٤١٥هـ.
- (٢٧) الروضة في فضائل أمير المؤمنين، شاذان بن جبرئيل القمي، تحقيق: علي الشكرجي، الطبعة: الأولى، ١٤٢٣هـ.
- (٢٨) زاد المسير في علم التفسير، جمال الدين أبو الفرج عبد الرحمن بن علي بن محمّد الجوزي، تحقيق: عبد الرزاق المهدي، دار الكتاب العربي، بيروت، الطبعة: الأولى، ١٤٢٢هـ.
- (٢٩) الشافي في الإمامة، الشريف المرتضى، المطبعة: مؤسسة إسماعيليان، قم، الطبعة: الثانية، ١٤١٠هـ.
- (٣٠) شرح أصول الكافي، محمّد صالح المازندراني، دار إحياء التراث العربي، بيروت، الطبعة الأولى، ٢٠٠٠م.
- (٣١) صحيح البخاري، تحقيق: محمّد زهير بن ناصر الناصر، دار طوق النجاة، الطبعة: الأولى، ١٤٢٢هـ .

(٣٢) صحيح مسلم، تحقيق: محمّد فؤاد عبد الباقي، دار إحياء التراث العربي، بيروت.

(٣٣) الصوارم المهرقة، الشهيد نور الله التستري، تحقيق: السيد جلال الدين المحدث، المطبعة: نهضت، ١٣٦٧هـ.

(٣٤) الصواعق المحرقة على أهل الرفض والضلال والزندقة، ابن حجر الهيتمي، تحقيق: عبد الرحمن بن عبد الله التركي، كامل محمد الخراط، مؤسسة الرسالة، لبنان، الطبعة: الأولى، ١٤١٧هـ، ١٩٩٧م.

(٣٥) الضعفاء والمتروكون، ابن الجوزي، تحقيق: عبد الله القاضي، دار الكتب العلمية، بيروت، الطبعة: الأولى، ١٤٠٦هـ.

(٣٦) عقائد الإمامية، الشيخ محمّد رضا المظفر، تحقيق: تقديم: الدكتور حامد حفني داود، نشر: انتشارات أنصاريان، قم.

(٣٧) العقيدة الإسلامية على ضوء مدرسة أهل البيت، الشيخ جعفر السبحاني، تحقيق: نقل إلى العربية: جعفر الهادي، نشر: مؤسسة الإمام الصادق، المطبعة: اعتماد، قم، الطبعة: الأولى، ١٤١٩هـ، ١٩٩٨م.

(٣٨) العمدة، ابن البطريق، ١٤٠٧هـ، نشر: مؤسسة النشر الإسلامي التابعة لجماعة المدرسين بقم المشرفة.

(٣٩) غاية المرام، السيد هاشم البحراني، تحقيق: السيد علي عاشور، بلا.

(٤٠) الغدير، الشيخ الأمين، نشر: دار الكتاب العربي، بيروت، الطبعة: الرابعة، ١٣٩٧هـ، ١٩٧٧م.

(٤١) فتح الباري، ابن حجر العسقلاني، دار المعرفة، بيروت، ١٣٧٩هـ.

(٤٢) فضائل الصحابة، أحمد بن حنبل، تحقيق: د. وصي الله محمّد عباس، مؤسسة الرسالة، بيروت، الطبعة: الأولى، ١٤٠٣هـ، ١٩٨٣م.

(٤٣) الكافي، الكليني، دار الكتب الإسلامية، طهران، بصائر الدرجات، الصقار، (ص ٣٣٨)، مؤسسة الأعلمي، طهران، ١٣٦٢هـ.

- (٤٤) الكافي للحلي، تحقيق: رضا أستاذي، نشر: مكتبة الإمام أمير المؤمنين علي (ع) العامة، اصفهان.
- (٤٥) الكامل في ضعفاء الرجال، أبو أحمد بن عدي الجرجاني، تحقيق: عادل أحمد عبد الموجود-علي محمد معوض، الكتب العلمية، بيروت، ط ١، ١٩٩٧م.
- (٤٦) كتاب الأربعين، محمّد طاهر القمي الشيرازي، تحقيق: السيد مهدي الرجائي، المطبعة: أمير، الطبعة: الأولى، ١٤١٨هـ.
- (٤٧) كتاب الضعفاء الكبير، العقيلي، تحقيق: الدكتور عبد المعطى أمين قلجعي، دار الكتب العلمية بيروت، الطبعة الثانية ١٤١٨هـ، ١٩٩٨م.
- (٤٨) الكشاف عن حقائق التنزيل وعيون الأقاويل في وجوه التأويل، الزمخشري، تحقيق: عبد الرزاق المهدي، دار إحياء التراث العربي، بيروت.
- (٤٩) الكشف الحثيث عن رمي بوضع الحديث، ابن العجمي، تحقيق: صبحي السامرائي، عالم الكتب، مكتبة النهضة العربية، بيروت، الطبعة: الأولى، ١٤٠٧هـ، ١٩٨٧م.
- (٥٠) كشف المشكل من حديث الصحيحين، ابن الجوزي، تحقيق: علي حسين البواب، دار الوطن، الرياض.
- (٥٢) الكليات معجم في المصطلحات والفروق اللغوية، الكفوي، تحقيق: عدنان درويش، محمد المصري، مؤسسة الرسالة، بيروت.
- (٥٣) لسان العرب، ابن منظور، دار صادر، بيروت، الطبعة: الثالثة، ١٤١٤هـ.
- (٥٤) لسان الميزان، ابن حجر العسقلاني، تحقيق: دائرة المعارف النظامية، الهند، مؤسسة الأعلمي للمطبوعات بيروت، ط ٢، ١٣٩٠هـ، ١٩٧١م.
- (٥٥) مجموعة الرسائل، الشيخ لطف الله الصافي، بلا.

- (٥٦) مختصر التحفة الاثني عشرية، ألف أصله باللغة الفارسية: علامة الهند شاه عبد العزيز غلام حكيم الدهلوي، نقله من الفارسية إلى العربية: الشيخ الحافظ غلام محمد بن محيي الدين بن عمر الأسلمي، اختصره وهذبه: علامة العراق محمود شكري الألوسي، حققه وعلق حواشيه: محب الدين الخطيب، المطبعة السلفية، القاهرة، ١٣٧٣هـ.
- (٥٧) المستدرك على الصحيحين، الحاكم، تحقيق: مصطفى عبد القادر عطا، دار الكتب العلمية، بيروت، الطبعة: الأولى، ١٤١١ هـ، ١٩٩٠م.
- (٥٨) مسند أحمد، تحقيق: شعيب الأرنؤوط، وآخرون، مؤسسة الرسالة، الطبعة: الأولى، ٢٠٠١م.
- (٥٩) مشارق أنوار اليقين في أسرار أمير المؤمنين، رجب البرسي، مؤسسة الأعلمي، بيروت، ط١، ١٩٩٩م.
- (٦٠) معالم التنزيل في تفسير القرآن (تفسير البغوي)، البغوي، تحقيق: عبد الرزاق المهدي، دار إحياء التراث العربي، بيروت، الطبعة: الأولى، ١٤٢٠هـ.
- (٦١) المعجم الأوسط، تحقيق: طارق بن عوض الله بن محمد، عبد المحسن بن إبراهيم الحسيني، دار الحرمين، القاهرة.
- (٦٢) المعجم الكبير، الطبراني، تحقيق: حمدي بن عبد المجيد السلفي، مكتبة ابن تيمية، القاهرة، الطبعة: الثانية.
- (٦٣) المغني في الضعفاء، الذهبي، تحقيق: الدكتور نور الدين عتر.
- (٦٤) المفردات في غريب القرآن، الراغب الأصفهاني، تحقيق: صفوان عدنان الداودي، دار القلم، الدار الشامية، دمشق، بيروت، ط١، ١٤١٢هـ.
- (٦٥) مكيال المكارم في فوائد الدعاء للقائم، الحاج ميرزا محمد تقي الموسوي الأصفهاني، مؤسسة الأعلمي، بيروت، ط١، ٢٠٠١م.

(٦٦) منار الهدى في النص على إمامة الإثني عشر، الشيخ علي البحراني، تحقيق: تنقيح وتحقيق وتعليق: السيد عبد الزهراء الخطيب، نشر: دار المنتظر للطباعة والنشر والتوزيع، بيروت، الطبعة: الأولى، ١٤٠٥هـ، ١٩٨٥م.

(٦٧) مناقب آل أبي طالب، ابن شهر آشوب، تحقيق: تصحيح وشرح ومقابلة: لجنة من أساتذة النجف الأشرف، الناشر: المكتبة الحيدرية، النجف الأشرف، المطبعة: الحيدرية، النجف الأشرف، ١٩٥٦م.

(٦٨) منتهى المطلب، العلامة الحلي، طبعة حجرية.

(٦٩) منهاج السنة النبوية في نقض كلام الشيعة القدرية، ابن تيمية الحراني، تحقيق: محمّد رشاد سالم، نشر: جامعة الإمام محمّد بن سعود الإسلامية، الطبعة: الأولى، ١٤٠٦هـ، ١٩٨٦م.

(٧٠) منهاج الكرامة، العلامة الحلي، تحقيق: عبد الرحيم مبارك، المطبعة: الهادي، قم، نشر: انتشارات تاسوعاء، مشهد، الطبعة: الأولى.

(٧١) موسوعة أحاديث أهل البيت، هادي النجفي، دار أحياء التراث العربي، بيروت، ط ١، ٢٠٠٢م

(٧٢) موسوعة المصطفى والعترة، حسين الشاكري، نشر الهادي، ط ١، ١٤١٧هـ.

(٧٣) ميزان الاعتدال في نقد الرجال، الذهبي، تحقيق: علي محمّد البجاوي، دار المعرفة للطباعة والنشر، بيروت، الطبعة: الأولى، ١٣٨٢هـ، ١٩٦٣م

(٧٤) النفحات القدسية في ردّ الإمامية، الألوسي، تحقيق: مصطفى البغدادي، بلا.

(٧٥) النكت الاعتقادية، المفيد، الطبعة: الثانية، بغداد.

(٧٦) النهاية في غريب الحديث والأثر، ابن الأثير، تحقيق: طاهر أحمد الزاوي - محمود محمد الطناحي، المكتبة العلمية، بيروت، ١٣٩٩هـ، ١٩٧٩م.

(٧٧) وسائل الشريعة إلى تحصيل مسائل الشريعة (آل البيت)، الحر العاملي،

دار إحياء التراث العربي، بيروت.

(٧٨) وسائل الشريعة إلى تحصيل مسائل الشريعة (الإسلامية)، الحر العاملي،

مؤسسة آل البيت لإحياء التراث، قم، ط ٢، ١٤١٤هـ.